# حاكمية الدلالة القرآنية

## العموم والإطلاق والخصوص والترجيح بين علوم القرآن وعلوم الآلة

كتاب بحثي تركيبي كثيف

إنجاز وتركيب: زهير مساعف

نسخة بحثية مولدة وفق بروتوكول Research Agentic
2026

# المحتويات


تنبيه منهجي حول مراتب الدليل . . . . . 5
ملخص تنفيذي مكثف . . . . . 5
جدول الثابت والراجح والخلافي والفرضيات . . . . . 5
خريطة مفاهيم عامة . . . . . 6
قاموس أولي . . . . . 6
سجل مصادر تأسيسي مختصر . . . . . 6
مصفوفة علوم القرآن وعلوم الآلة المتصلة بالمسألة . . . . . 7
اثنتا عشرة قاعدة كبرى قبل التفصيل . . . . . 8
الباب الأول: موضوع العلم وحدوده - من لفظ الآية إلى حاكمية المعنى . . . . . 9
1. السؤال المركزي . . . . . 9
2. مراتب الدليل في هذا الكتاب . . . . . 9
الباب الثاني: خريطة علوم القرآن المتصلة بالعموم والإطلاق والخصوص . . . . . 10
1. ليست علوما متجاورة بل شبكة تشغيل . . . . . 10
2. مصفوفة العلوم . . . . . 10
الباب الثالث: العام والخاص - من صيغة الاستغراق إلى نظام المخاطبين . . . . . 11
1. بنية العموم . . . . . 11
2. مخصصات العام ودرجاتها . . . . . 11
الباب الرابع: المطلق والمقيد - هندسة القيد وحدود حمل النصوص . . . . . 12
1. معنى الإطلاق . . . . . 12
2. حالات حمل المطلق على المقيد . . . . . 12
الباب الخامس: أسباب النزول - خصوص الواقعة وعموم الخطاب . . . . . 13
1. وظيفة السبب . . . . . 13
2. اختبار السبب . . . . . 13
الباب السادس: النسخ والتخصيص والتقييد - منع الخلط بين رفع الحكم وبيانه . . . . . 13
1. لماذا كثر الاضطراب في النسخ؟ . . . . . 14
2. مصفوفة التفريق . . . . . 14
الباب السابع: المحكم والمتشابه، المجمل والمبين، والمنطوق والمفهوم . . . . . 14
1. درجات الوضوح . . . . . 14
2. المنطوق والمفهوم في الترجيح . . . . . 15
الباب الثامن: القراءات والرسم والوقف - طبقات اللفظ قبل الحكم . . . . . 15
1. القراءات كتنوع دلالي . . . . . 15

2. الرسم والوقف والابتداء . . . . . 16
الباب التاسع: علوم الآلة العربية - النحو والصرف والبلاغة والمعجم . . . . . 16
1. العربية ليست زينة بل بنية دليل . . . . . 16
2. البلاغة كقرينة . . . . . 17
الباب العاشر: أصول الفقه والمقاصد - من دلالة الآية إلى الحكم . . . . . 17
1. لماذا لا يكفي التفسير وحده؟ . . . . . 17
2. المقاصد والترجيح . . . . . 18
الباب الحادي عشر: قواعد الترجيح - سلم القوة بين المعاني . . . . . 18
1. تعريف الترجيح القرآني . . . . . 18
2. عشر قواعد عظمى . . . . . 19
الباب الثاني عشر: تطبيقات مركبة - كيف نقرأ آية متنازع الدلالة؟ . . . . . 19
1. بروتوكول قراءة آية . . . . . 19
2. أخطاء تطبيقية شائعة . . . . . 20
الباب الثالث عشر: علوم القرآن الرقمية وAGI - خدمة الدلالة لا صناعة فتوى . . . . . 20
1. corpus والأنطولوجيا . . . . . 20
2. RAG والتحقق . . . . . 21
الباب الرابع عشر: النموذج الجديد - الحاكمية الدلالية الترجيحية للقرآن . . . . . 21
1. تعريف النموذج . . . . . 21
2. طبقاته وآلياته . . . . . 22
الباب الخامس عشر: أدوات منهجية تطبيقية مخترعة لخدمة العلم . . . . . 22
1. بطاقة مدى الآية . . . . . 22
2. اثنتا عشرة أداة عملية . . . . . 23
الباب السادس عشر: محكمة الهدم - نقد النموذج والكتاب . . . . . 23
1. أقوى الاعتراضات . . . . . 23
2. ما يحتاج إلى دليل أكثر . . . . . 24
الباب السابع عشر: البرنامج البحثي المستقبلي . . . . . 24
1. اثنتا عشرة فرضية بحثية . . . . . 24
2. مشاريع قابلة للتنفيذ . . . . . 25
ملحق: الأخطاء الشائعة والتمييزات الحاسمة . . . . . 25
12 خطأ شائعا . . . . . 25
12 تمييزا يغير القراءة . . . . . 26
ملحق: 12 سؤالا مستقبليا عميقا . . . . . 26
ملحق: محكمة الهدم المختصرة في عشر نقاط . . . . . 26
ملحق: نسخة صفحة واحدة من النموذج . . . . . 27
سجل البناء المعرفي . . . . . 27
تقييم الجودة النهائي . . . . . 28
ملحق موسوعي: خمسون قاعدة تفصيلية في العموم والإطلاق والخصوص والترجيح . . . . . 28
مقارنة المدارس في دلالة الألفاظ والترجيح . . . . . 30

المتكلمون والحنفية . . . . . 31
الظاهرية والمقاصدية . . . . . 31
المأثور واللغة . . . . . 31
الحديث والرقمي . . . . . 31
نماذج نزاع تطبيقية مصغرة . . . . . 32
دليل الأدوات المنهجية: من القراءة إلى بطاقة القرار . . . . . 32
Worfklow تفصيلي . . . . . 33
تصميم قاعدة معرفة قرآنية للعموم والخصوص والإطلاق . . . . . 33
مخاطر تقنية . . . . . 34
قاموس موسع للمصطلحات التشغيلية . . . . . 34
خاتمة مركزة . . . . . 36
قائمة مصادر مصنفة . . . . . 36
كتب تأسيسية في علوم القرآن وأصول التفسير . . . . . 36
كتب أصول الفقه ودلالات الألفاظ . . . . . 36
تفاسير تطبيقية . . . . . 37
دراسات حديثة وقواعد ترجيح . . . . . 37
موارد رقمية وتقنية . . . . . 37

## تنبيه منهجي حول مراتب الدليل

هذا الكتاب ليس فتوى ولا بديلا عن أهل الاختصاص، بل عمل بحثي تركيبي في علوم القرآن وأصول التفسير وأصول الفقه وعلوم الآلة. كل موضع تقريري يميز بين ما هو ثابت بالنقل أو القاعدة، وما هو راجح، وما هو مختلف فيه، وما هو فرضية منهجية أو نموذج مولد.

المصادر التراثية تعامل هنا بصفتها العمود المركزي للعلم، لا مادة تاريخية فقط. والمصادر المعاصرة والرقمية تعامل بصفتها أدوات مساعدة لفهرسة الدلالة واختبار الاسترجاع، لا مرجعا أعلى في الحكم الشرعي. والذكاء الاصطناعي لا يعطى سلطة تفسيرية، بل يستعمل في بناء خرائط ونماذج تحقق ومراجعة.

كل نموذج جديد في هذا الكتاب - خاصة نموذج الحاكمية الدلالية الترجيحية ومؤشر MCD الدلالي - هو تركيب نظري قابل للنقد، لا دعوى إجماع ولا حقيقة شرعية. قوته تقاس بقدرته على تنظيم السؤال وتخفيض الخطأ، لا بقدرته على فرض نتيجة مسبقة.

**تمييز: مراتب القول في الكتاب**

الثابت: ما قام عليه نص أو قاعدة محررة. الراجح: ما قوي بدليله مع بقاء خلاف. الخلافي: ما تعددت فيه المذاهب المعتبرة. الفرضي: ما يقترحه الكتاب لاختبار لاحق. التأملي: ما يفتح سؤالا ولا يبنى عليه حكم.

## ملخص تنفيذي مكثف

محور الكتاب أن عموم الآيات وخصوصها وإطلاقها وتقييدها لا تفهم من علم واحد، بل من شبكة علوم: دلالات الألفاظ، أسباب النزول، الناسخ والمنسوخ، المكي والمدني، المحكم والمتشابه، المجمل والمبين، القراءات، الرسم، الوقف، العربية، الحديث، أصول الفقه، المقاصد، وقواعد الترجيح. كل علم يضيف قرينة، والقرائن لا تتساوى؛ لذلك نحتاج إلى حاكمية ترتيبية.

الخطأ الأخطر في هذا المجال هو نقل الدلالة من مستوى إلى آخر بلا إذن: جعل السبب مخصصا بلا دليل، جعل القيد الغالبي قيدا احترازيا، جعل المقصد ناسخا، جعل الترجمة أصلا، جعل النسخ حلا قبل الجمع، جعل القراءة الشاذة حكما قطعيا، أو جعل الذكاء الاصطناعي مفسرا. هذه الأخطاء ليست معلوماتية فقط؛ إنها أخطاء حاكمية.

الكتاب يقترح نموذج الحاكمية الدلالية الترجيحية للقرآن: يبدأ بتثبيت النص والقراءات، ثم التحليل اللغوي، ثم استخراج صيغ العموم والإطلاق والقيد، ثم السياق وأسباب النزول، ثم النظائر والبيان النبوي، ثم أقوال السلف والمفسرين، ثم قواعد الأصول والمقاصد، ثم محكمة الهدم. الناتج ليس رأيا مجردا، بل بطاقة ترجيح معللة.

الأدوات المخترعة في الكتاب تشمل بطاقة مدى الآية، مرصد القرائن، سجل دعوى النسخ، مصفوفة حمل المطلق على المقيد، خريطة النظائر، مقياس أثر السبب، مؤشر الضجيج الروائي، ونسخة بحثية من MCD الدلالي تقيس كثافة الفروق والتشابكات بين القرائن. هذه أدوات تنظيمية لا مصادر تشريعية.

في النهاية يقدم الكتاب برنامجا بحثيا قابلا للتنفيذ: بناء corpus للآيات المختلف في عمومها، قاعدة بيانات لأسباب النزول بدرجات ثبوت وأثر، أطلس المطلق والمقيد، خرائط القراءات المؤثرة، benchmark لأسئلة العموم والخصوص، ومحرك RAG موثق لاستخراج الأقوال لا للحكم بدلا عن العلماء.

**خلاصة: فكرة الكتاب في جملة**

الآية لا تقرأ بمسطرة واحدة: العموم والإطلاق والخصوص والترجيح قرار طبقي، وكل طبقة علمية تزيد المعنى انضباطا أو تمنع خطأ محتملا.

## جدول الثابت والراجح والخلافي والفرضيات

| المرتبة | القضية | وجه الاعتماد | الحدود |
|---|---|---|---|
| ثابت/محرر | العام لا يخصص إلا بدليل معتبر | مستقر في أصول الفقه والتفسير | يبقى الخلاف في نوع المخصص وقوته |
| ثابت/محرر | المطلق غير العام | تحرير أصولي دلالي | كثرة الخلط التطبيقي تستدعي إعادة تدريسه |
| راجح | العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب غالبا | قاعدة أصولية واسعة الاستعمال | لا تمنع أثر السبب في الفهم |

| المرتبة | القضية | وجه الاعتماد | الحدود |
|---|---|---|---|
| راجح | النسخ لا يصار إليه مع إمكان الجمع | مسلك جمهور المحققين | يبقى النزاع في بعض المواضع التاريخية |
| خلافي | حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الحكم واختلاف السبب | خلاف أصولي معروف | يحتاج تحرير محل الحكم والسبب |
| خلافي | قوة مفهوم المخالفة في التفسير والأحكام | اختلاف بين المدارس | الشروط والقرائن تحدد العمل |
| فرضية | مؤشر MCD الدلالي يتنبأ بمواضع الخلاف | نموذج مولد في هذا الكتاب | يحتاج corpus واختبارا |
| فرضية | مرصد القرائن يحسن اتفاق الباحثين في الترجيح | أداة منهجية مقترحة | تحتاج تجربة تعليمية ومقارنة |
| تأمل منضبط | الأنطولوجيا القرآنية قد تكشف الانحيازات التفسيرية | قياس معرفي حديث | لا تجعل الأنطولوجيا حاكمة على النص |

## خريطة مفاهيم عامة

**خلاصة: الخريطة المركزية**

النص القرآني ← تثبيت القراءة والرسم ← تحليل اللفظ العربي ← استخراج صيغ العموم والإطلاق والقيد ← فحص السياق والسبب والمكي/المدني ← جمع النظائر القرآنية والبيان النبوي ← فحص أقوال السلف والمفسرين ← تنزيل قواعد الأصول والمقاصد ← محكمة التعارض: جمع/تخصيص/تقييد/بيان/نسخ ← ترجيح معلل أو توقف. في كل سهم توجد قرائن، وفي كل قرينة توجد رتبة قوة، وفي كل رتبة توجد إمكانية اعتراض.

## قاموس أولي

| المفهوم | تعريف عملي | تنبيه |
|---|---|---|
| العموم | استغراق اللفظ لما يصلح له دفعة أو على جهة الشمول بحسب الصيغة والسياق. | محله الأفراد أو الأحوال أو الأزمنة أو الأمكنة. |
| الخصوص | إخراج بعض ما تناوله العام أو ورود لفظ على فرد/أفراد معينة. | قد يكون ابتداء أو بتخصيص لاحق. |
| الإطلاق | دلالة اللفظ على الحقيقة بلا قيد زائد في محل الحكم. | ليس مرادفا للعموم؛ فالمطلق يدل على الماهية لا الاستغراق. |
| التقييد | إضافة وصف أو شرط أو حال أو عدد أو غاية مؤثرة في الحكم. | يحتاج إلى تحقق مناط حمل المطلق على المقيد. |
| التخصيص | بيان أن المراد من العام بعض أفراده. | غير النسخ؛ لأنه بيان غالبا لا رفع للحكم بعد ثبوته. |
| النسخ | رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر. | أضيق من التعارض، ولا يصار إليه مع إمكان الجمع. |
| الترجيح | تقديم دليل أو وجه دلالي على آخر عند تعذر الجمع أو تفاوت القوة. | ترتيب لا إلغاء مطلقا. |
| السياق | الشبكة التي تضم السباق واللحاق والمقام والمخاطب والغرض. | قرينة قوية لكنها لا تنقض النص المستقل بلا موجب. |

## سجل مصادر تأسيسي مختصر

هذا السجل لا يحصر كل ما يمكن الرجوع إليه، لكنه يبين العمود الذي بني عليه الكتاب: التراث التفسيري والأصولي، ثم الدراسات المعاصرة في قواعد الترجيح، ثم الموارد الرقمية التي تصلح للاختبار والفهرسة.

| المصدر | النوع | الزمن | درجة الاعتماد | ما أضافه |
|---|---|---|---|---|
| الشافعي، الرسالة | كتاب تأسيسي في أصول الفقه | القرن 3 هـ | تأسيسي | تثبيت مركزية البيان، العربية، السنة، وطرق دلالة النص. |

| المصدر | النوع | الزمن | درجة الاعتماد | ما أضافه |
|---|---|---|---|---|
| الطبري، جامع البيان | تفسير موسوعي بالمأثور واللغة والترجيح | القرن 4 هـ | تأسيسي | نموذج عملي مبكر في جمع الأقوال والترجيح بين وجوه اللغة والرواية. |
| الجصاص، أحكام القرآن والفصول | تفسير فقهي وأصول حنفي | القرن 4 هـ | قوي | إظهار أثر العام والخاص والأمر والنهي في بناء الحكم. |
| الغزالي، المستصفى | أصول فقه ومنطق دلالي | القرن 5 هـ | تأسيسي | ترتيب مباحث الدلالة والعموم والخصوص والقياس ومراتب الأدلة. |
| الآمدي، الإحكام | أصول فقه مقارن | القرن 7 هـ | قوي | تحرير النزاع في الألفاظ، التعارض والترجيح. |
| ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير | رسالة منهجية في أصول التفسير | القرن 8 هـ | تأسيسي | ترتيب مصادر التفسير: القرآن بالقرآن، السنة، أقوال الصحابة والتابعين، اللغة. |
| الزركشي، البرهان في علوم القرآن | موسوعة علوم قرآن | القرن 8 هـ | تأسيسي | جمع علوم الآلة القرآنية: المكي والمدني، أسباب النزول، الناسخ والمنسوخ، المحكم والمتشابه، الرسم، القراءات. |
| الشاطبي، الموافقات | مقاصد وأصول واستقراء | القرن 8 هـ | تأسيسي | تحويل النظر من مفردات النصوص إلى كليات الشريعة ومآلات الفهم. |
| السيوطي، الإتقان في علوم القرآن | موسوعة علوم قرآن | القرن 10 هـ | تأسيسي | تصنيف واسع لأنواع علوم القرآن وتوسيع المادة النقلية. |
| حسين الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين | دراسة نظرية تطبيقية | 1417/1996 | قوي معاصر | تقعيد قواعد الترجيح عند المفسرين في مستوى النص والسياق واللغة والرواية. |
| Habash، & Dukes Morphological of Annotation Arabic Quranic | ورقة علمية محكمة | 2010 | تطبيقي حديث | إدخال corpus/annotation لاختبار الصرف والنحو آليا مع بقاء الحكم التفسيري بشريا. |
| Arabic Quranic Corpus | مورد لغوي رقمي | مستمر | تطبيقي | طبقات morphology/syntax/ontology لمراقبة الدلالة اللفظية. |
| Quranic Alqahtani، Ontology/Semantic Search | أطروحة/أوراق | 2019-2016 | تطبيقي حديث | الانتقال من البحث اللفظي إلى البحث المفهومي مع حدود الأنطولوجيا. |
| QuranMorph | Corpus صرفي حديث | 2025 | حديث | تعزيز lemmatization/POS بوسم يدوي وخبراء لغويين. |
| دراسات RAG في الدراسات القرآنية | ورقة حديثة في LLM/RAG | 2025 | حديث مساعد | إظهار حاجة النماذج إلى استرجاع موثوق وتقييم faitfhulness في المجال الديني. |

## مصفوفة علوم القرآن وعلوم الآلة المتصلة بالمسألة

المصفوفة الآتية هي قلب الكتاب العملي: كل علم يقرأ من جهة أثره في عموم الآية أو خصوصها أو إطلاقها أو تقييدها أو ترجيح وجه من وجوهها.

| العلم | علاقته بالعموم/الخصوص/الإطلاق | وظيفته الترجيحية | ضابطه |
|---|---|---|---|
| العام والخاص | يميز هل اللفظ يستغرق الأفراد أو خرج بعضهم بدليل | تحديد المخاطب، الحكم، مناط الاستثناء | كل صيغة عموم تحفظ عمومها حتى يثبت مخصص معتبر |
| المطلق والمقيد | يميز هل الوصف أو القيد معتبر في الحكم | منع تعميم وصف لم يرده النص أو إلغاء قيد ورد فيه | حمل المطلق على المقيد يحتاج اتحاد الحكم والسبب أو قرينة جامعة |
| أسباب النزول | تكشف سياق الورود لا حبس المعنى عليه | تمنع إسقاط العام على سبب خاص أو العكس بغير ضابط | العبرة بعموم اللفظ غالبا لا بخصوص السبب مع حفظ دلالة السبب |
| المكي والمدني | يفرق بين أطوار الخطاب ومقاصد المرحلة | ترجيح دلالات التشريع أو التأسيس أو المجادلة | لا يستقل بالتخصيص لكنه قرينة زمنية ومنهجية |

| العلم | علاقته بالعموم/الخصوص/الإطلاق | وظيفته الترجيحية | ضابطه |
|---|---|---|---|
| الناسخ والمنسوخ | يفرق بين رفع حكم وتخصيص وتدرج وبيان | منع ادعاء التعارض قبل الجمع | لا يثبت النسخ إلا بدليل متأخر صريح أو قوي |
| المحكم والمتشابه | يضبط درجات الوضوح واحتمال المعنى | منع بناء حكم قطعي على متشابه بلا رد إلى المحكم | المتشابه يفسر في ضوء المحكم واللغة والنظائر |
| المجمل والمبين | يميز بين ما يحتاج بيانا وما تم بيانه | تقديم المبين على الاحتمالات المجردة | البيان قد يأتي من قرآن أو سنة أو إجماع أو لغة |
| المنطوق والمفهوم | يفرق بين صريح العبارة ولازمها | ترجيح منطوق معتبر على مفهوم أضعف عند التعارض | المفهوم يعمل إذا سلم من المعارض والمانع |
| القراءات | تفتح تعدد الوجوه اللفظية المعتبرة | قد توسع المعنى أو ترجح وجها نحويا | القراءة المتواترة حجة ولا تجعل تعارضا بل تنوعا أو زيادة |
| الرسم العثماني | يراعي هيئة الكتابة وحفظ الأداء | يمنع دعوى قراءة أو اشتقاق بلا أصل | ليس كل احتمال رسم دلالة شرعية مستقلة |
| الوقف والابتداء | يغير علاقات الجمل وحدود المعنى | منع وصل يفسد المعنى أو قطع يبدده | الوقف تابع للمعنى والنحو والرواية |
| غريب القرآن | يرد اللفظ إلى لسان العرب وسياق القرآن | ضبط الألفاظ النادرة قبل التوسع | الأصل القرآني يقدم على الدلالة الحادثة |
| الوجوه والنظائر | يرصد تعدد معنى اللفظ في المواطن | منع إسقاط معنى موضع على كل المواضع | النظير يساعد ولا يحكم وحده |
| إعراب القرآن | يضبط الوظائف النحوية | تقديم وجه نحوي يوافق السياق والرواية | لا يقبل إعراب يكسر المعنى أو يخالف القراءة |
| بلاغة القرآن | تدرس القصر، الحذف، الالتفات، التقديم | تمييز حقيقة العموم من عموم بلاغي أو تهويلي | البلاغة قرينة معتبرة لا بديل عن الدليل |
| المناسبات | تكشف اتصال الآيات والسور | ترجيح معنى ينسجم مع محور المقطع | لا تصنع حكما جديدا بلا نص |
| آيات الأحكام | تنقل الدلالة إلى الفقه والتنزيل | اختبار أثر العموم والقيد في الحكم | التفسير الفقهي يحتاج أصولا ومقاصد وحديثا |
| المقاصد والكليات | تجمع الجزئيات في نظام | ترجيح الجمع الذي يحفظ الكلي ولا يبطل النص | لا يجوز جعل المقصد ناسخا للنص بلا ضابط |

## اثنتا عشرة قاعدة كبرى قبل التفصيل

1. الأصل بقاء اللفظ على ظاهره العربي القرآني حتى تقوم قرينة ناقلة؛ والقرينة درجات لا تسوى بينها.
2. العموم لا يثبت بمجرد الإحساس بسعة المعنى؛ يثبت بصيغة أو سياق استغراق أو نفي أو شرط أو موصول أو جمع معرف أو نكرة في سياق مخصوص.
3. الخصوص لا يثبت بالذوق ولا بالمصلحة المجردة؛ يثبت بنص أو إجماع أو سنة صحيحة أو قرينة لغوية أو سياقية معتبرة.
4. الإطلاق لا يعني الفوضى؛ يعني خلو اللفظ عن قيد مؤثر في محل الحكم، مع بقاء سائر شروط الفهم من السياق واللغة.
5. التقييد لا يعني مصادرة المطلق دائما؛ بل يطلب اتحاد الحكم والسبب أو ظهور علاقة تجعل القيد مقصودا في الباب كله.
6. أسباب النزول تمنع العمى التاريخي لكنها لا تسجن القرآن في الواقعة إلا بدليل يدل على الحصر.
7. كل تعارض ظاهري بين آيتين يمر أولا بجمع دلالي، ثم بتفريق محل، ثم بتاريخ، ثم بترجيح؛ ولا يبدأ بالنسخ.
8. القراءة المتواترة لا تهدم قراءة متواترة أخرى؛ بل تضيف طبقة معنى أو تخصص وجها أو تبين احتمالا.
9. قواعد الترجيح ليست آلة لإسكات المخالف، بل ميزان ترتيب بين أدلة متفاوتة القوة.
10. المقاصد ليست خروجا عن النص، وإنما عدسة استقرائية لفهم النصوص مجتمعة بشرط ألا تلغي مفرداتها.

11. اللغة شرط لازم لا كاف؛ قد يصح الإعراب ويخطئ الحكم إذا أهمل السنة أو الإجماع أو السياق.

12. كل نموذج رقمي أو AGI في الدراسات القرآنية يجب أن يبقى خادما للتحقق والفهرسة، لا مصدرا مستقلا للفتوى أو التفسير.

# الباب الأول: موضوع العلم وحدوده - من لفظ الآية إلى حاكمية المعنى

## 1. السؤال المركزي

ليست مسألة عموم الآية وخصوصها، أو إطلاقها وتقييدها، مسألة لغوية صغيرة داخل تفسير مفردات. إنها عقدة يتقاطع فيها الوحي واللغة والتاريخ والفقه والمنطق والبلاغة والحجاج. من أخطأ فيها وسع ما ضيقه النص أو ضيق ما وسعه الوحي، ومن أحسنها جعل النص يعمل في مداه الصحيح بلا إفراط ولا مصادرة.

المشكلة الكبرى أن كثيرا من الخلافات التفسيرية لا تنشأ من الجهل بالآية نفسها، بل من اختلاف مستوى القراءة: هل تقرأ الآية كلفظ مستقل، أم كسياق سورة، أم كجزء من خطاب تشريعي، أم كواقعة نزول، أم كقاعدة كلية؟ هذه المستويات لا تتنافس بالضرورة؛ بل تتراكب، والخلل يقع حين يعامل مستوى واحد كأنه كل الحقيقة.

لذلك سيبني الكتاب علما تركيبيا سماه: الحاكمية الدلالية القرآنية. ومعناه ترتيب طبقات الدليل حتى لا يحكم الضعيف على القوي، ولا الجزئي على الكلي، ولا السياق على الصيغة، ولا الصيغة على البيان النبوي، إلا وفق سلم معروف.

**قاعدة: ضابط الباب**

الأصل أن دلالة الآية لا تكتمل حتى تمر بثلاث محاكم: محكمة اللفظ، محكمة السياق، محكمة النظام الشرعي. من اكتفى بواحدة أنتج فهما ناقص الحاكمية.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال: هذا يثقل التفسير ويجعل فهم القرآن عسيرا. والجواب: أصل الهداية واضح، أما استخراج الأحكام، ورفع التعارض، وتقرير العموم والخصوص، فهو علم تخصصي لا يجوز أن يدار بذوق قارئ معاصر أو ضغط قضية آنية.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## 2. مراتب الدليل في هذا الكتاب

يرتب الكتاب المعرفة على ست مراتب: نص ثابت صريح، قاعدة أصولية محررة، تطبيق تفسيري راجح، خلاف معتبر، فرضية بحثية، وتأمل نظري. هذا الترتيب ضروري لأن الخلط بين المراتب يحول العلم إلى خطاب غائم؛ فقد تكون الفكرة نافعة لكنها ليست حجة، وقد تكون الفرضية ذكية لكنها لا تقاوم نصا ولا إجماعا.

العموم والإطلاق والخصوص ليست ألفاظا من قاموس واحد. العموم يتعلق بالاستغراق: كل من دخل تحت اللفظ. الإطلاق يتعلق بعدم القيد: ماهية بلا وصف زائد. الخصوص يتعلق بتعيين بعض الأفراد أو إخراج بعض أفراد العام. والتقييد يتعلق بإضافة وصف مؤثر. كل خلط بينها ينتج خطأ في الحكم أو في تنزيل الآية.

الترجيح ليس هواية عقلية، بل نتيجة عند تزاحم وجوه معتبرة. أما إذا أمكن الجمع الصحيح فلا ترجيح، وإذا ظهر البيان فلا خلاف، وإذا ثبت النسخ بدليله فلا يبقى محله ترجيحا لغويا.

**قاعدة: ضابط الباب**

لا يعمل الترجيح قبل استنفاد الجمع. ولا يعمل النسخ قبل تعذر الجمع. ولا يعمل التخصيص إلا بدليل. ولا يعمل المقصد إلا حافظا لا هادما.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يعترض باحث حداثي بأن هذا السلم يفرض سلطة التراث. الجواب: السلم لا يفرض نتيجة تراثية، بل يمنع القراءة الحرة من القفز فوق شروط اللغة والتواتر والسياق. النقد ممكن، لكن بشرط أن يصرح بمرتبته وأدلته.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

# الباب الثاني: خريطة علوم القرآن المتصلة بالعموم والإطلاق والخصوص

## 1. ليست علوما متجاورة بل شبكة تشغيل

علوم القرآن ليست رفوفا منفصلة: أسباب النزول، المكي والمدني، الناسخ والمنسوخ، القراءات، الرسم، الوقف، المحكم والمتشابه، المجمل والمبين، غريب القرآن، الوجوه والنظائر، إعراب القرآن، بلاغته، مناسباته. كل علم منها يغير زاوية النظر إلى مدى الآية: هل هي عامة؟ هل سياقها خاص؟ هل قيدها ظاهر؟ هل لفظها يحتمل أكثر من وجه؟

الخطأ المدرسي الشائع أن العام والخاص يدرسان في أصول الفقه فقط. والصحيح أن أصول الفقه يعطي الصيغة المنطقية، أما علوم القرآن فتزودها بالمادة القرآنية: تاريخ الورود، القراءات، السياق، ترتيب السور، صيغ الخطاب، أسباب النزول، ونظام البيان.

إذا كانت الآية نصا ذا طبقات، فكل علم من علوم القرآن يفتح طبقة. ولا يجوز أن تحكم طبقة واحدة على النص كله إلا إذا امتلكت قوة نقلية أو دلالية أو إجماعية تكفي.

**قاعدة: ضابط الباب**

كل علم قرآني يمكن تحويله إلى سؤال ترجيحي: ماذا يضيف هذا العلم إلى مدى الآية؟ هل يوسع، يضيق، يقيد، يبين، ينسخ، يرفع إشكالا، أو يكشف خطأ قراءة؟

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن كثرة العلوم تورث التشتت. نعم إذا غابت الحاكمية. أما مع سلم الترجيح، فهي لا تشتت بل تمنع الاختزال.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## 2. مصفوفة العلوم

المصفوفة الآتية تجعل كل علم أداة لا عنوانا. ليس المراد حفظ أسماء العلوم، بل معرفة وظيفة كل علم عند تقرير عمومية الآية أو خصوصها أو إطلاقها أو قيدها.

**قاعدة: ضابط الباب**

العلم النافع في التفسير هو الذي يجيب عن سؤال محدد: ما الذي يمنعني من حمل الآية على غير مرادها؟

**اعتراض: اختبار نقدي**

إذا استعمل علم بلا سؤال صار زخرفة. وإذا استعمل سؤال بلا علم صار دعوى.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

# الباب الثالث: العام والخاص - من صيغة الاستغراق إلى نظام المخاطبين

## 1. بنية العموم

العام ليس مجرد لفظ كبير. هو آلية استغراق مؤسسة في العربية. صيغ العموم تشمل ألفاظا موضوعة للشمول مثل كل وجميع، والأسماء الموصولة، وأسماء الشرط، والنكرة في سياق النفي أو النهي أو الشرط، والجمع المعرف إذا دل السياق على الاستغراق. لكن قوة كل صيغة ليست واحدة؛ فبعضها أقوى وبعضها يتوقف على السياق.

العموم في القرآن قد يكون عموم أفراد، كدخول كل مكلف تحت خطاب؛ أو عموم أحوال، كحكم يعم حال الرضا والغضب؛ أو عموم أزمنة، كحكم مستمر؛ أو عموم مقاصد، كقاعدة خلقية تتجاوز سببها. لذلك لا يكفي سؤال: هل اللفظ عام؟ بل يجب سؤال: عام في ماذا؟

الخصوص قد يكون خاصا من الأصل: خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم، أو لأزواجه، أو لقوم بعينهم. وقد يكون تخصيصا لعموم سابق. والتمييز بين الخاص الابتدائي والمخصص اللاحق مهم، لأن الأول لا يحتاج إلى دليل خارج اللفظ، أما الثاني فيحتاج إلى مخصص معتبر.

**قاعدة: ضابط الباب**

القاعدة المحكمة: لا يترك العموم إلا بدليل، ولا يدعى العموم إلا بصيغة أو سياق. فالعموم بلا صيغة توسع، والتخصيص بلا دليل تضييق.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال: سبب النزول يخصص العام. والجواب: السبب يبين صورة الدخول الأولى ولا يخصص اللفظ بمجرده، إلا إذا دل اللفظ أو قرينة صحيحة على الحصر.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## 2. مخصصات العام ودرجاتها

المخصصات ليست في رتبة واحدة. قد يخصص القرآن بالقرآن، والسنة بالسنة، والسنة القرآن عند جمهور الأصوليين بضوابط، والإجماع يبين أن مراد الأمة من النص ليس الاستغراق الموهوم، والحس والعقل الضروري يمنعان بعض العمومات غير المرادة، والعرف اللغوي يحدد المجال الدلالي. الفرق بين هذه المخصصات أن بعضها نصي وبعضها قريني وبعضها عقلي.

من أخطر الأخطاء جعل المصلحة المتخيلة مخصصا مباشرا. المصلحة معتبرة في فهم المناط والتنزيل، لكنها لا تخصص لفظا قطعيا بلا دليل. وكذلك جعل الواقع السياسي أو النفسي مخصصا لمعنى الآية يفتح باب تحريف لا تأويل.

عند تعدد المخصصات، يقدم الأقوى ثبوتا ودلالة، ثم الأقرب إلى محل النص، ثم الأجمع بين الأدلة، ثم ما وافق عمل السلف أو جمهور المفسرين عند خفاء القرائن. الترجيح هنا ليس أرقاما بل حاكمية مركبة.

**قاعدة: ضابط الباب**

المخصص القوي هو الذي يجمع ثلاثة شروط: صحة الثبوت، صراحة الدلالة، وملاءمة المحل. إذا اختل واحد منها نزلت قوته.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: قد يؤدي هذا إلى تقليد المفسرين. الجواب: لا، بل يستعمل أقوالهم كقرائن علمية لا كبديل عن الدليل.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

# الباب الرابع: المطلق والمقيد - هندسة القيد وحدود حمل النصوص

## 1. معنى الإطلاق

الإطلاق دلالة على الماهية من غير قيد معتبر في محل الحكم. فإذا ورد لفظ رقبة مثلا بلا وصف، فهو مطلق من جهة الوصف لا عام من جهة الأفراد بالضرورة. وهذا الفرق بين المطلق والعام من أهم مفاتيح تفسير آيات الأحكام: العام ينظر إلى الأفراد، والمطلق ينظر إلى الحقيقة بلا وصف.

القيد قد يكون وصفا، شرطا، غاية، عددا، حالا، إضافة، زمانا، مكانا، أو قرينة سياق. وقد يكون القيد احترازيا يخرج ما عداه، أو كاشفا لا يقصد به الإخراج، أو غالبيا جاء لبيان واقع شائع. فليس كل قيد في النص يقيد الحكم، ولا كل وصف يصلح علة.

لذلك يجب بناء اختبار للقيد: هل ذكر لإخراج غيره؟ هل يدور الحكم معه؟ هل تكرر في الباب؟ هل ورد في مقام بيان؟ هل عارضه مطلق في موضع آخر؟ هل اتحد الحكم والسبب؟ هذه الأسئلة تمنع التسرع في حمل المطلق على المقيد.

**قاعدة: ضابط الباب**

حمل المطلق على المقيد ليس حركة آلية؛ هو حكم اجتهادي يحتاج فحص اتحاد الحكم والسبب والمحل والغرض.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: لماذا لا نحمل كل مطلق على كل مقيد احتياطا؟ الجواب: لأن الاحتياط قد يقيد ما أطلقه الشارع، والتقييد الزائد تشريع كالتوسيع الزائد.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## 2. حالات حمل المطلق على المقيد

إذا اتحد الحكم والسبب فالأقوى حمل المطلق على المقيد، لأن النصين كأنهما في واقعة تشريعية واحدة. وإذا اختلف الحكم والسبب ضعف الحمل. وإذا اتحد الحكم واختلف السبب وقع الخلاف. وإذا اختلف الحكم واتحد السبب نظرنا هل القيد راجع إلى العلة المشتركة أو إلى خصوص الحكم.

القيد قد يكون أقوى من السياق إذا جاء في مقام البيان، وقد يضعف إذا جاء في حكاية واقعة أو وصف حال لا تشريع. وهذا التفريق ينقذ القارئ من تضخيم كل وصف في القرآن إلى قانون عام.

في العلوم المعاصرة للمعنى، يمكن تشبيه القيد بمتغير في نموذج سببي. ليس كل متغير حاضر سببا. بعض المتغيرات ،confounders وبعضها ،descriptors وبعضها causal. features هذا القياس لا يصير دليلا شرعيا، لكنه يساعد على تصور هندسة القيد.

**قاعدة: ضابط الباب**

القيد الشرعي المؤثر هو الذي يغير حكم الدخول أو الخروج، لا الذي يزين العبارة أو يصف الغالب.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن هذا يفتح الباب للانتقائية. الجواب: لذلك نحتاج سجل قرائن معلن، لا حكما نفسيا مكتوما.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

# الباب الخامس: أسباب النزول - خصوص الواقعة وعموم الخطاب

## 1. وظيفة السبب

أسباب النزول من أقوى العلوم في منع القراءة المجردة من التاريخ. لكنها في الوقت نفسه من أكثر العلوم تعرضا لسوء الاستخدام. السبب يبين الواقعة التي نزلت الآية بسببها أو في سياقها، فيكشف المخاطب الأول، والمشكلة الأولى، ووجه السؤال، وعلاقة الجواب بالحادثة.

لكن السبب لا يساوي العلة دائما. قد تكون الواقعة مثالا لأول دخول تحت الحكم لا حدا نهائيا للآية. ولذلك قرر الأصوليون قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهي ليست إلغاء للسبب؛ بل منع لحصر القرآن في سبب واحد ما دام اللفظ أوسع.

الدراسات الحديثة في أسباب النزول تذكرنا بضرورة نقد الأسانيد والسياقات، وتمييز الرواية التاريخية من البناء التفسيري اللاحق. هذه الملاحظة نافعة إذا لم تتحول إلى تشكيك شامل في كل التراث بلا معيار.

**قاعدة: ضابط الباب**

السبب يشرح مجال النزول، واللفظ يحدد مجال الحكم، والسياق يضبط مجال المعنى. لا يبتلع واحد منها الآخرين.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: بعض الأسباب تفسر الآية تفسيرا حاسما. الجواب: نعم إذا كان السبب صحيحا وكانت الآية نازلة جوابا مباشرا لا يحتمل التعميم، أو دل اللفظ على الحصر.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## 2. اختبار السبب

سبب النزول يحتاج إلى فحص: صحة الإسناد، صراحة الصيغة في النزول، تعدد الروايات، إمكان الجمع بينها، مطابقة التاريخ، أثر السبب في المعنى، وعدم معارضة سياق الآيات. ليست كل رواية في السبب حاكمة على الدلالة، وبعضها من باب التفسير بالمثال.

إذا تعارض سبب نزول مع عموم ظاهر، فإن المسار العلمي يبدأ بسؤال: هل السبب يذكر فردا من أفراد العام أم يقصر اللفظ عليه؟ ثم: هل في العبارة ما يدل على الحصر؟ ثم: هل عمل السلف على التعميم أم التخصيص؟

في النموذج المقترح لاحقا سنعامل السبب كطبقة سياقية ذات وزن، لا كقاطع آلي. وزنه يزيد إذا صح وثبتت صراحته، وينقص إذا كان مرسلا أو اختلفت رواياته أو كان مجرد قصة تفسيرية.

**قاعدة: ضابط الباب**

أقوى أسباب النزول ما اجتمع فيه: صحة، صراحة، اتصال بالمقطع، أثر دلالي، وشهادة تطبيقية من المفسرين.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يعترض بأن تحويل السبب إلى وزن منهجي حداثة. الجواب: الترجيح نفسه وزن؛ الجديد هنا ليس اختراع الحكم بل جعله شفافا قابلا للمراجعة.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

# الباب السادس: النسخ والتخصيص والتقييد - منع الخلط بين رفع الحكم وبيانه

### 1. لماذا كثر الاضطراب في النسخ؟

النسخ من أكثر الأبواب خطورة لأنه يرفع حكما بدليل متأخر. توسع بعض المتقدمين في إطلاق النسخ على مطلق البيان أو التخصيص أو التقييد أو الاستثناء أو الانتقال من حال إلى حال. ثم جاء المتأخرون فحرروا المعنى الاصطلاحي: رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ عنه.

هذا التحرير يقلل عدد المنسوخ الحقيقي، لأنه يفرق بين آية عامة خصصتها آية، وآية مطلقة قيدتها أخرى، وحكم تدرج تشريعيا، وآيتين اختلف محل كل منهما، وبين نسخ حقيقي. الخطأ في هذا الباب قد يبطل دلالة آية بلا موجب.

منهجيا، لا يصار إلى النسخ إلا بعد تعذر الجمع، ومعرفة التاريخ، وثبوت التعارض الحقيقي. أما التعارض في ذهن القارئ فليس دليلا. والآيات المحكمة لا تلغى بمجرد صعوبة التوفيق.

**قاعدة: ضابط الباب**

النسخ آخر العلاج الدلالي: قبله الجمع، وقبله تفريق المحل، وقبله التخصيص والتقييد، وقبله سؤال التاريخ والثبوت.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: بعض السلف سمى التخصيص نسخا. الجواب: نعم اصطلاحا أوسع، لكن عند التحقيق يجب تفكيك مرادهم حتى لا ننسب إلى القرآن رفعا لم يثبت.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. مصفوفة التفريق

التخصيص يخرج بعض أفراد العام. التقييد يضيف وصفا إلى مطلق. البيان يشرح مجملا. النسخ يرفع حكما بعد ثبوته. التدرج ينقل المخاطبين من حكم أو عادة إلى حكم نهائي عبر مراحل. هذه عمليات مختلفة وإن تشابهت في النتيجة الظاهرة: تغيير مجال العمل بالآية.

عند دراسة آيتين ظاهرهما التعارض، نسأل: هل هما في موضوع واحد؟ هل الخطاب لذات المخاطب؟ هل الحكم واحد؟ هل الوقت واحد؟ هل إحدى الآيتين تفصل ما أجملت الأخرى؟ هل إحداهما تذكر حالا خاصة؟ هل ثبت التأخر؟

هذه الأسئلة تجعل النسخ علما لا حلا سريعا. وتمنع القراءة المعاصرة أيضا من استعمال فكرة تاريخية الوحي لإلغاء آيات بلا دليل.

**قاعدة: ضابط الباب**

كل دعوى نسخ لا تقدم تاريخا ودليلا وتعذرا للجمع دعوى ناقصة.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن تقليل النسخ يضعف فهم التدرج. الجواب: التدرج ثابت في بعض الأبواب، لكنه ليس نسخا بالضرورة.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب السابع: المحكم والمتشابه، المجمل والمبين، والمنطوق والمفهوم

### 1. درجات الوضوح

القرآن ليس على درجة واحدة من الوضوح من جهة كل قارئ وكل مسألة. فيه محكم ترجع إليه المتشابهات، وفيه مجمل بيانه في موضع آخر أو في السنة، وفيه ألفاظ ظاهرة تحتمل، وفيه نصوص قطعية في المعنى، وفيه إشارات ومفاهيم ولازمات. معرفة الدرجة الدلالية شرط قبل بناء حكم.

المحكم ليس فقط ما لا يحتمل، بل قد يكون أصلا كليا يرد إليه غيره. والمتشابه ليس باطلا أو مبهما مطلقا، بل ما احتاج إلى رد أو جمع أو تأويل صحيح. أما المجمل فهو ما لا يستقل بتعيين المراد، والمبين ما رفع الإجمال.

هذا الباب يلامس العموم والخصوص لأن العام قد يكون ظاهرا لا نصا، وقد يرد بيان يغير مداه. وكذلك المطلق قد يرد بيانه في السنة. والمنطوق قد يقدم على مفهوم إذا تعارضا، لكن المفهوم الصحيح لا يهمل بلا سبب.

**قاعدة: ضابط الباب**

قبل أن تقول: الآية عامة، اسأل: هل هي محكمة في هذا الباب؟ هل هي مجملة من جهة التطبيق؟ هل لها بيان نبوي؟ هل يعارضها منطوق أقوى؟

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: هذا قد يضعف ظواهر القرآن. الجواب: لا، بل يحمي الظاهر من أن يحمل فوق طاقته أو يعزل عن بيانه.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## 2. المنطوق والمفهوم في الترجيح

المنطوق هو ما دل عليه اللفظ في محل النطق. والمفهوم هو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، كفحوى الخطاب، ولحنه، ومفهوم المخالفة بشروطه. فحوى الخطاب أقوى من كثير من المفاهيم لأنه تنبيه بالأدنى على الأعلى أو بالعكس.

مفهوم المخالفة يعمل إذا لم يخرج القيد مخرج الغالب، ولم يكن لبيان الواقع، ولم يعارضه نص أو إجماع أو قياس أقوى، ولم يكن المسكوت عنه أولى بالحكم أو مساويا. لذلك يكون القيد أحيانا غير منشئ لمخالفة.

هذه القواعد مهمة في آيات كثيرة حيث يظن القارئ أن كل وصف يخرج غيره، أو أن كل سكوت إباحة، أو أن كل أمر يفيد الوجوب بلا قرينة. الترجيح هنا يربط الدلالة بالباب الفقهي والسياق.

**قاعدة: ضابط الباب**

المفهوم ليس ظلا ضعيفا دائما، ولا حجة مطلقة دائما؛ قوته بقدر نوعه وشروطه وانتفاء معارضه.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقول الظاهري: لا مفهوم إلا ما صرح به النص. والجواب: الخلاف معروف، لكن الممارسة التفسيرية والفقهية لا تستغني عن لوازم الخطاب بضوابط.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

# الباب الثامن: القراءات والرسم والوقف - طبقات اللفظ قبل الحكم

## 1. القراءات كتنوع دلالي

القراءات المتواترة ليست بدائل متنافسة تجعل القرآن متناقضا؛ بل وجوه أداء ونص معتبر قد يفتح معنى، أو يزيد قيدا، أو يوضح إعرابا، أو يوسع الدلالة. لذلك ينبغي أن تدخل القراءات في ترجيح معنى الآية قبل الحسم.

قد تحمل قراءة معنى فعليا وقراءة اسما، أو بناء للمعلوم وبناء للمجهول، أو اختلاف حركة يغير علاقة العامل والمعمول. المفسر القوي لا يختار قراءة ليحذف الأخرى، بل يسأل: هل القراءتان متكاملتان؟ هل إحداهما تفسر الأخرى؟ هل ينتج عنهما حكم واحد أو حكمان؟

أما القراءات الشاذة فيستفاد منها أحيانا في التفسير واللغة عند بعض أهل العلم، لكن لا تثبت بها قراءة قرآنية ولا حكم قطعي مستقل. وهذه تفرقة تحفظ النص من الفوضى وتحفظ التراث اللغوي من الإهمال.

**قاعدة: ضابط الباب**

كل قراءة متواترة طبقة نصية معتبرة؛ والتعارض بينها في الغالب تعارض ذهن القارئ لا تعارض النص.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: تعدد القراءات يربك الترجيح. الجواب: يربكه إذا كان الترجيح إقصائيا؛ أما الترجيح الطبقي فيستوعب التعدد ثم يحدد أثره.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. الرسم والوقف والابتداء

الرسم العثماني يحفظ بنية الأداء والكتابة، لكنه ليس رخصة لتوليد معان بلا سند. والوقف والابتداء يحددان علاقات الجمل: وصل يربط المعنى، وقطع يفصل الحكم، ووقف قبيح قد يفسد المقصود. لذلك يدخل علم الوقف في فهم العموم والخصوص إذا توقف عليه تحديد متعلق الحكم.

في بعض الآيات لا يكون النزاع في اللفظ بل في أين تنتهي الجملة، وما الذي يتعلق بما قبلها أو بعدها. هنا يعمل النحو والوقف والسياق معا. وكل ترجيح في هذه الحالات يجب أن يعلن بنية الجملة التي اعتمدها.

الرسم والوقف يذكراننا بأن النص القرآني ليس سلسلة كلمات فقط، بل نظام أداء وتلقي. ولذلك لا تكفي أدوات search الحديثة بلا مصحف مضبوط وقراءات ومعرفة بأحكام الوقف.

**قاعدة: ضابط الباب**

الوقف حكم دلالي لا صوتي فقط: من وقف بلا فهم قطع المعنى، ومن وصل بلا علم خلط الأحكام.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال: الوقف علم قراء لا مفسرين. والجواب: هو علم مشترك؛ المقرئ يحفظ الأداء، والمفسر يراقب أثر الأداء في المعنى.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب التاسع: علوم الآلة العربية - النحو والصرف والبلاغة والمعجم

### 1. العربية ليست زينة بل بنية دليل

عموم الآية وخصوصها لا يقرران قبل العربية. الجمع المعرف، النكرة في سياق النفي، أدوات الشرط، الموصولات، الاستثناء، الغاية، الحال، البدل، الصفة، الإضافة، الحصر، التقديم والتأخير، كلها آليات دلالية. من لا يعرفها قد يرى العموم حيث لا عموم، أو يلغيه حيث ثبت.

الصرف يكشف الجذر والوزن والتعدية واللزوم والمبالغة والمصدرية. والنحو يكشف العلاقة بين الألفاظ. والبلاغة تكشف القصر والحذف والمجاز والكناية والتعريض والالتفات. والمعجم يثبت أصل اللفظ ونطاق استعماله. وهذه العلوم تعمل كطبقات ضبط لا كموسوعات مفصولة.

الخطأ المعاصر الأكثر شيوعا أن تؤخذ ترجمة الآية أساسا لاستنباط العموم. الترجمة تفسيرية بطبعها، وقد تختار معنى واحدا من متعدد، وقد تفقد صيغة عموم أو قيد أو أسلوب حصر. لذلك لا يستنبط حكم دلالي من ترجمة إلا على سبيل تقريب لا تأسيس.

**قاعدة: ضابط الباب**

لا ترجيح في العموم والخصوص قبل الإعراب والمعجم. ولا حاكمية للإعراب إذا خالف قراءة صحيحة أو سياقا قطعيا أو بيانا نبويا.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: العرب الأوائل فهموا بلا هذه المصطلحات. الجواب: نعم لأن الملكة كانت حاضرة؛ أما المتأخر فيحتاج المصطلح لتعويض ضعف الملكة.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. البلاغة كقرينة

البلاغة لا تعني تحويل كل نص إلى مجاز. بلاغة القرآن تضبط لماذا قدم لفظ، وحذف آخر، وكرر معنى، وعدل من ضمير إلى اسم، وخص بعد عموم أو عمم بعد خصوص. أحيانا يكون التخصيص البلاغي مقصودا للتشريف أو التقبيح أو التمثيل لا للحصر التشريعي.

القصر مثلا قد يفيد حكما قويا في نفي ما عداه، لكن نوع القصر وسياقه يحددان قوته: قصر حقيقي، إضافي، قلبي، أفراد. ومن لا يميز هذه الأنواع قد يحول أسلوبا حجاجيا إلى قاعدة كلية خاطئة.

كذلك الأمثال والقصص لا تؤخذ منها كل الجزئيات على أنها مقاصد تشريعية عامة. يستخرج منها العبرة والقانون الأخلاقي وفق قرائن النص، لا بمجرد تشابه واقعة معاصرة مع صورة قصصية.

**قاعدة: ضابط الباب**

البلاغة قرينة معنى لا بديل دليل. تزيد الفهم عمقا لكنها لا تنسخ نصا ولا تخصص عموما مستقرا بلا قرينة.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن هذا يحجم الإعجاز البلاغي. الجواب: بل يحفظه من أن يستعمل في غير محله.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب العاشر: أصول الفقه والمقاصد - من دلالة الآية إلى الحكم

### 1. لماذا لا يكفي التفسير وحده؟

التفسير يبين المعنى، وأصول الفقه يبين كيف يتحول المعنى إلى حكم، وما شروط الاحتجاج، وما مراتب الأمر والنهي، وكيف يجمع بين الأدلة، وكيف يعمل العام والخاص والمطلق والمقيد. لذلك يحتاج مفسر آيات الأحكام إلى أصولي، ويحتاج الأصولي إلى مفسر.

الأمر قد يفيد الوجوب أو الندب أو الإرشاد أو الإباحة أو التهديد بحسب القرائن. والنهي قد يفيد التحريم أو الكراهة أو الإرشاد أو بيان الفساد بحسب الباب. والعموم قد يدخل كل فرد لكنه لا يحدد وحده رتبة الحكم. فالتلازم بين الصيغة والحكم يحتاج فحصا.

المقاصد تضيف طبقة استقرائية: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال وغيرها من الكليات، ورفع الحرج، وجلب المصالح ودرء المفاسد. لكنها ليست إذنا بتجاوز النص، بل تمنع قراءة جزئية تهدم كلية ثابتة أو تتجاهل مآلات الحكم.

**قاعدة: ضابط الباب**

أصول الفقه هو نظام التشغيل الذي يمنع التفسير من التحول إلى انطباع، ويمنع الفقه من الانفصال عن دلالة النص.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: المقاصد تكفي عن التفاصيل. الجواب: المقاصد بلا نصوص تتحول إلى فلسفة عامة، والنصوص بلا مقاصد قد تسقط في حرفية عمياء.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. المقاصد والترجيح

عند تعارض ظاهر بين دلالتين، المقصد الكلي قد يرجح جمعا يحفظ الدليلين. لكنه لا يرجح معنى لم يشهد له اللفظ ولا السياق. فالترجيح المقاصدي الصحيح يثبت أن هذا المعنى أقرب إلى مجموع النصوص لا إلى رغبة المفسر.

المقاصد تعمل بقوة حين تكون الجزئيات كثيرة، والحكم معللا، والمآل واضحا، ولا يوجد نص قاطع يخالف. وتضعف حين تكون ذوقا عاما أو مصلحة مرسلة بلا ضبط أو ضغطا حضاريا يريد إعادة تشكيل النص.

في النموذج المقترح سنجعل المقاصد طبقة عليا لا تلغي الطبقات الدنيا، بل تعيد توزيع الوزن عند تعدد الوجوه. وهذا قريب من منهج الشاطبي في الاستقراء، مع إضافة صرامة تقريرية في بيان القرائن.

**قاعدة: ضابط الباب**

المقصد الصحيح لا يحارب النص؛ إن بدا أنه يحاربه فإما أن المقصد صيغ خطأ أو أن فهم النص ناقص أو أن محل النزاع غير محرر.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن هذا محافظ أكثر من اللازم. الجواب: المحافظة هنا ليست على رأي، بل على شروط الاستدلال.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب الحادي عشر: قواعد الترجيح - سلم القوة بين المعاني

### 1. تعريف الترجيح القرآني

الترجيح هو تقديم أحد الأقوال أو الوجوه الدلالية عند وجود وجوه معتبرة وتعذر الجمع الكامل أو اختلاف القوة. ليس الترجيح إلغاء لكل ما عداه، فقد يبقى القول المرجوح محتملا أو صالحا للتفسير لا للحكم، أو صالحا في مقام دون مقام.

تتوزع قواعد الترجيح على محاور: الثبوت، اللغة، السياق، القرآن بالقرآن، السنة، أقوال الصحابة والتابعين، القراءات، المقاصد، عمل الأمة، دفع التعارض، مراعاة النظائر. وكل محور له وزن. أقوى الترجيح ما اجتمعت له أكثر من طبقة لا ما صرخ به الذوق.

دراسة قواعد الترجيح المعاصرة حاولت جمع قواعد المفسرين وتطبيقها. فائدتها أنها تكشف أن المفسرين لم يكونوا يسردون الأقوال فقط؛ كانوا يمارسون عقلا ترجيحيا، وإن اختلفت صراحته من تفسير إلى آخر.

**قاعدة: ضابط الباب**

الترجيح الجيد شفاف: يذكر الأقوال، يحرر محل النزاع، يبين معيار الترجيح، ثم يذكر ما بقي من احتمال.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: أحيانا لا يوجد ترجيح قاطع. الجواب: نعم، ومن العلم الاعتراف بالاحتمال وعدم تصنيم الراجح.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. عشر قواعد عظمى

القاعدة الأولى: تفسير القرآن بالقرآن مقدم إذا ثبت الاتصال الدلالي. الثانية: السنة الصحيحة بيان معتبر لا يعزل عن النص. الثالثة: قول الصحابي في التفسير له وزن زائد خاصة فيما لا مجال للرأي فيه. الرابعة: اللغة شرط لكنه ليس وحده كافيا. الخامسة: السياق قرينة عالية. السادسة: القراءة المتواترة حجة. السابعة: الجمع أولى من الترجيح. الثامنة: دعوى النسخ تحتاج دليلا. التاسعة: المقصد المستقر يرجح ولا يهدم. العاشرة: المعنى الذي ينتج اضطرابا في نظام الشريعة أضعف من معنى يحفظ الكليات والجزئيات.

هذه القواعد لا تعمل خطيا دائما. فقد تكون السنة قاطعة فيخصص بها عموم ظاهر، وقد يكون السياق قويا فيمنع تعميما، وقد تكون اللغة محتملة فيرجحها سبب نزول صحيح، وقد يكون قول تابعي ضعيفا إذا خالف ظاهر القرآن واللغة.

لذلك نحتاج إلى نموذج شبكي لا خط واحد. الترجيح القرآني أقرب إلى map: causal كل قرينة تؤثر في وزن المعنى، لكن الحكم النهائي يحتاج رؤية الشبكة كلها.

**قاعدة: ضابط الباب**

كل ترجيح بلا بيان قرينة ترجيح هو دعوى. وكل قرينة بلا بيان وزنها قد تتحول إلى تحكم.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن الأئمة لم يستعملوا خرائط سببية. الجواب: لم يستعملوا الاسم، لكن ممارستهم كانت ترتب العلل والقرائن.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب الثاني عشر: تطبيقات مركبة - كيف نقرأ آية متنازع الدلالة؟

### 1. بروتوكول قراءة آية

القراءة التطبيقية تبدأ بتحرير نص الآية وقراءاتها، ثم إعرابها، ثم مفرداتها، ثم سياقها القريب، ثم موضوع السورة، ثم أسباب النزول، ثم النظائر القرآنية، ثم البيان النبوي، ثم أقوال السلف، ثم القواعد الأصولية، ثم المقاصد والمآلات، ثم تحرير الراجح. هذا ليس طولا إجرائيا، بل ترتيب يمنع القفز.

في كل آية نسأل: ما صيغة العموم؟ ما محل الإطلاق؟ ما القيد المذكور؟ ما الذي قد يكون خاصا؟ هل يوجد مخصص؟ هل يوجد مقيد؟ هل يوجد بيان؟ هل الحكم شرعي أم خبري أم قصصي أم جدلي؟ هل المعنى المراد حكم أو عظة أو جدال أو وعد أو وعيد؟

ثم نسجل الاحتمالات لا على أنها آراء متساوية، بل على سلم: قوي، متوسط، ضعيف، مردود. وسبب القوة أو الضعف لا بد أن يكون معلنا.

**قاعدة: ضابط الباب**

التحليل التطبيقي ليس جمع نقول؛ هو تحويل النقول إلى قرار دلالي معلل.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: هذا يجعل كل آية مشروعا طويلا. الجواب: في الوعظ العام لا يلزم، أما في الحكم والترجيح والنزاع فلا بد.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. أخطاء تطبيقية شائعة

الخطأ الأول: تحويل سبب النزول إلى سجن للآية. الثاني: تعميم خطاب خاص بلا قرينة. الثالث: تقييد مطلق بوصف غير مؤثر. الرابع: حمل مجاز بلاغي على حكم فقهي. الخامس: تقديم ترجمة على اللسان العربي. السادس: إلغاء قراءة متواترة لأنها لا توافق المذهب. السابع: ادعاء النسخ عند أول صعوبة. الثامن: جعل المقاصد سلطة فوق النص. التاسع: عزل الآية عن نظائرها. العاشر: إسقاط واقع معاصر على لفظ قرآني بلا تحقق مناط.

هذه الأخطاء كلها ترجع إلى فوضى الحاكمية: قرينة صغيرة تحكم على أصل كبير، أو رغبة مسبقة تبحث عن آية، أو علم آلة يعمل خارج موقعه. لذلك وظيفة النموذج ليست الإبداع فقط، بل منع الانزلاق المنهجي.

المفسر القوي لا يسأل: كيف أثبت رأيي؟ بل: ما الذي يمكن أن يهدم رأيي؟ فإذا بقي الرأي بعد محكمة الأدلة صار راجحا. وهذا جوهر الهجوم العلمي المنضبط.

**قاعدة: ضابط الباب**

كل قراءة لا تستطيع ذكر أقوى اعتراض عليها قراءة غير ناضجة.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يعترض بأن هذا يشبه فلسفة العلم لا علوم القرآن. الجواب: علوم القرآن مارست النقد والتحقق منذ بدايتها؛ الجديد هو تسمية الأدوات وتوحيدها.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب الثالث عشر: علوم القرآن الرقمية وAGI - خدمة الدلالة لا صناعة فتوى

### 1. corpus والأنطولوجيا

الموارد الرقمية الحديثة مثل Corpus Arabic Quranic تقدم طبقات صرفية ونحوية وأنطولوجية، وهي نافعة في البحث عن الجذور والأوزان والعلاقات النحوية والنظائر. لكنها لا تختزل علوم التفسير؛ لأنها لا تحسم صحة سبب نزول، ولا قوة مخصص، ولا رتبة حديث، ولا مراد الشارع.

الأنطولوجيا القرآنية تحول المفاهيم إلى عقد وعلاقات: نبي، قوم، عبادة، حكم، قصة، وعد، وعيد. فائدتها أنها تكشف الشبكات الموضوعية، لكنها تخاطر بتجميد المفهوم في تصنيف بشري قد لا يستوعب البلاغة والسياق والتعدد الدلالي.

لذلك يجب استعمالها كأداة استرجاع وتحقق لا كمصدر حكم. يمكن للنظام أن يقول: هذه الآيات قريبة موضوعيا، وهذه الصيغ متشابهة، وهذه القراءات تؤثر في الإعراب، لكنه لا يقول: هذا هو مراد الله قطعا بلا عالم مؤهل.

**قاعدة: ضابط الباب**

الآلة الجيدة في علوم القرآن لا تفسر بدلا عن العالم؛ بل تقلل نسيانه، وتكشف نظائره، وتعرض اعتراضاته، وتوثق مصادره.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: AGI قد يصبح أعلم من الإنسان في الحفظ. الجواب: الحفظ والاسترجاع لا يساويان أهلية الفهم الشرعي؛ الحكم يحتاج أمانة، أصولا، لغة، ومقاصد.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. RAG والتحقق

النماذج اللغوية الكبيرة تخطئ بالهلوسة خصوصا في المجالات الدينية الحساسة. لذلك لا تصلح وحدها للإجابة التفسيرية. لكن إذا بنيت على RAG من مصادر موثوقة، مع verfiier يفحص النصوص، ومقياس faitfhulness، وسجل مصادر، فقد تصبح أداة مساعدة قوية.

نقترح نظاما يسمى :Muhaqqiq-Quran يسترجع النصوص من مصادر معتمدة، يفصل بين الآية والحديث والتفسير واللغة، يضع درجة ثبوت، يقارن الأقوال، يطلب اعتراضا من نموذج ناقد، ثم يخرج بطاقة لا حكما نهائيا. هذه البطاقة تعرض: الراجح، سبب الترجيح، قوة الدليل، الخلاف، وما يحتاج مراجعة عالم.

إدخال MCD هنا كعدسة توليدية يعني قياس كثافة الفروق: عدد القرائن، قوة التعارض، طبقات السياق، احتمالات المعنى، أثر الحكم. كلما ارتفع التعقيد وجب تصعيد الحاكمية من جواب مباشر إلى بحث متخصص.

**قاعدة: ضابط الباب**

كلما زادت حساسية الحكم وزاد التعارض وقل الثبوت ارتفع وجوب الإنسان المتخصص وانخفض حق الآلة في الحسم.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن هذا يعطل الإبداع. الجواب: الإبداع في الدين ليس اختراع حكم بلا ضابط، بل كشف علاقة منضبطة بين الأدلة.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب الرابع عشر: النموذج الجديد - الحاكمية الدلالية الترجيحية للقرآن

### 1. تعريف النموذج

نموذج الحاكمية الدلالية الترجيحية للقرآن هو إطار يدرس الآية عبر طبقات متراكبة: لفظية، سياقية، نقلية، أصولية، مقاصدية، تطبيقية، نقدية. لا يجعل الطبقات متساوية، ولا يجعل واحدة منها مطلقة دائما. هدفه إنتاج قرار دلالي معلل: عام أو خاص، مطلق أو مقيد، محكم أو محتمل، راجح أو متوقف فيه.

سبب الحاجة إليه أن العلوم موجودة لكن تشغيلها غالبا مبعثر. الطالب يعرف العام والخاص في الأصول، وأسباب النزول في علوم القرآن، والبلاغة في كتاب آخر، والحديث في مصطلح، والمقاصد في الموافقات، لكنه لا يملك لوحة تحكم تجمعها عند آية واحدة. النموذج يحول العلوم إلى worfklow.

نسميه اختصارا :HDTQ Hierarchical Dilalah Tarjih Quranic Model. وفي العربية: نموذج الحاكمية الدلالية الترجيحية. لا يدعي أنه بديل عن الأصول، بل واجهة تشغيل لها.

**قاعدة: ضابط الباب**

النموذج ليس مذهبا تفسيريا جديدا، بل هندسة قرار تحاول جعل استعمال العلوم شفافا، قابلا للنقد، وقابلا للتطوير.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: النمذجة قد تجمد العلم. الجواب: النمذجية هنا مرنة، تضع أسئلة لا نتائج ثابتة.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. طبقاته وآلياته

الطبقة الأولى: تثبيت النص والقراءة والرسم. الطبقة الثانية: تحليل اللفظ والصرف والنحو. الطبقة الثالثة: استخراج صيغ العموم والإطلاق والقيد. الطبقة الرابعة: جمع السياق وأسباب النزول والمكي والمدني. الطبقة الخامسة: جمع النظائر القرآنية والبيان النبوي. الطبقة السادسة: أقوال السلف والمفسرين. الطبقة السابعة: قواعد الأصول والمقاصد. الطبقة الثامنة: الترجيح ومحكمة الهدم.

كل طبقة تنتج بطاقة: ماذا تضيف؟ هل توسع؟ تضيق؟ تقيد؟ تبين؟ تعارض؟ ثم تجمع البطاقات في قرار نهائي. إذا كانت البطاقات متفقة فالقرار قوي. وإذا تعارضت، يبدأ ترتيب القوة: ثبوت، دلالة، قرب من النص، حفظ للجمع، موافقة للنظائر، سلامة من الاعتراض.

مؤشر MCD الدلالي يقيس التعقيد: D فرق الدلالات، I تشابك القرائن، T أثر التاريخ والسياق، A أثر الوكالة/المخاطب، P أثر المقصد، C قوة الجمع، N مقدار الضجيج أو الروايات الضعيفة. كلما ارتفع N أو D دون C زادت الحاجة إلى توقف أو بحث تخصصي.

**قاعدة: ضابط الباب**

حكم النموذج النهائي لا يكون فقط: الراجح كذا؛ بل: الراجح كذا بدرجة ثقة منهجية، وهذه قرائنه، وهذه اعتراضاته، وهذه حدوده.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن الثقة المنهجية رقمية وهمية. الجواب: لا يلزم تحويلها إلى رقم؛ يكفي سلم لفظي مضبوط: قوي، راجح، محتمل، ضعيف، متوقف فيه.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب الخامس عشر: أدوات منهجية تطبيقية مخترعة لخدمة العلم

### 1. بطاقة مدى الآية

الأداة الأولى: بطاقة مدى الآية. تتضمن: صيغة العموم، نوع العموم، محل الإطلاق، القيود المذكورة، المخصصات المحتملة، سبب النزول، القراءات المؤثرة، النظائر، البيان النبوي، أقوال السلف، الحكم الترجيحي. هذه البطاقة تمنع أن يصدر الباحث حكما قبل ملء عناصره.

الأداة الثانية: مرصد القرائن. جدول يضع كل قرينة في خانة: ثبوت، دلالة، قرب، أثر. مثلا سبب نزول صحيح صريح قريب الأثر يأخذ رتبة عالية، أما مناسبة سورة ظنية بعيدة فلا تتقدم على لفظ صريح.

الأداة الثالثة: محرك الاعتراض الداخلي. يطلب من الباحث أن يكتب أقوى قول مخالف، وأقوى دليل له، وما الذي سيجعله يغير رأيه. هذه الأداة تحفظ العلم من التعصب.

**قاعدة: ضابط الباب**

الأداة المنهجية الجيدة لا تضيف معرفة وحدها، لكنها تمنع نسيان معرفة ضرورية عند القرار.

**اعتراض: اختبار نقدي**

اعتراض: الأدوات قد تحول العلم إلى استمارات. الجواب: الاستمارة هنا للعالم لا بدلا عنه؛ مثل آلة الفحص للطبيب لا تغني عن تشخيصه.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. اثنتا عشرة أداة عملية

1- مقياس قوة العموم. 2- مقياس أثر السبب. 3- مصفوفة حمل المطلق على المقيد. 4- سجل دعوى النسخ. 5- خريطة النظائر. 6- بطاقة القراءة المؤثرة. 7- سجل الوقف والمعنى. 8- ميزان المقصد. 9- مؤشر الضجيج الروائي. 10- كشاف الأقوال المهجورة. 11- محكمة الهدم. 12- بطاقة التنزيل المعاصر.

كل أداة ينبغي أن تستخدم بسؤال لا بروتين. مثلا مقياس قوة العموم لا ينفع إذا لم يكن في الآية احتمال عموم. وسجل النسخ لا يفتح إلا عند دعوى تعارض حقيقي. وبطاقة التنزيل لا تبدأ قبل تثبيت المعنى، لأن تنزيل معنى غير ثابت مضاعفة للخطأ.

الهدف النهائي هو صناعة باحث يستطيع أن يرى الآية كنظام أدلة، لا كسطر منعزل. وهذا هو معنى الإحاطة الهجومية: ليست كثرة معلومات، بل ضغط منظم على موضع الخطأ حتى ينكشف.

**قاعدة: ضابط الباب**

كل أداة بلا تحرير محل النزاع قد تزيد الوهم؛ وكل نزاع بلا أداة قد يبقى شعورا لا علما.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يقال إن التراث كاف. الجواب: التراث مادة ومنهج، لكن إعادة هندسته تعليميا وبحثيا ضرورة لعصر تضخم المعلومات.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب السادس عشر: محكمة الهدم - نقد النموذج والكتاب

### 1. أقوى الاعتراضات

الاعتراض الأول: النموذج قد يعطي وهما بالموضوعية. الجواب: لذلك لم نجعله آلة حسم رقمية، بل سجل قرائن مفتوحا. الاعتراض الثاني: إدخال AGI قد يفتح باب تفسير آلي. الجواب: جعلناه أداة استرجاع وتحقيق لا فتوى. الاعتراض الثالث: كثرة الطبقات قد تعطل الفهم. الجواب: تعمل الطبقات بكاملها عند النزاع لا عند كل قراءة هداية عامة.

الاعتراض الرابع: المقاصد في النموذج قد تتوسع. الجواب: قيدناها بالنص والاستقراء وعدم الإبطال. الاعتراض الخامس: الاعتماد على قواعد الترجيح قد يكرس مذهب الجمهور. الجواب: الترجيح لا يلغي الخلاف، بل يبين سبب تقديم قول. الاعتراض السادس: النمذجة الحديثة قد لا تلائم علوم الوحي. الجواب: لا ننقل فلسفة علمانية للحكم على الوحي، بل نستعير أدوات تنظيمية مع بقاء الحاكمية للوحي وأصوله.

الاعتراض السابع: بعض المسائل لا تقبل التفكيك. الجواب: نعم، لذلك توجد خانة التوقف. الاعتراض الثامن: المصادر المعاصرة الغربية قد تحمل فرضيات نقدية غير مسلمة. الجواب: تستعمل في نقد تاريخ الأنواع والروايات لا في تقرير العقيدة أو الحكم. الاعتراض التاسع: MCD فرضية شخصية لا أصل تراثي لها. الجواب: استعملت هنا كعدسة تنظيمية لا كدليل. الاعتراض العاشر: الكتاب قد يبالغ في الطموح. الجواب: الطموح مقبول إذا صرح بالحدود.

**قاعدة: ضابط الباب**

أقوى نسخة من النموذج بعد النقد: إطار إجرائي مرن، لا يدعي اليقين الرقمي، ولا يعطي الآلة سلطة تفسير، ويصرح بكل فرضية.

**اعتراض: اختبار نقدي**

إذا عجز النموذج عن تفسير ممارسة الطبري والشافعي والشاطبي في الترجيح، فهو نموذج فاشل مهما كان حديثا.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. ما يحتاج إلى دليل أكثر

تحتاج فرضية MCD الدلالي إلى تطبيق على corpus من الآيات المختلف فيها، ثم مقارنة أحكام النموذج بأحكام مفسرين معتبرين. وتحتاج أدوات الوزن إلى اختبار reliability inter-rater بين باحثين. وتحتاج الأنطولوجيا القرآنية إلى تمثيل البلاغة والسياق لا المفاهيم فقط.

كما يحتاج الكتاب إلى دراسات حالة موسعة: آيات الأحكام، آيات الصفات، آيات القتال والسلم، آيات الأسرة، آيات السنن الحضارية. كل باب سيكشف نقاط قوة وضعف في النموذج. لا يكفي التصميم النظري.

أكثر نقطة قابلة للنقد هي محاولة جمع علوم كثيرة في إطار واحد، لأن الجمع قد يخفي الفروق الدقيقة بين المذاهب. لذلك ينبغي أن تكون النسخة التالية متعددة المذاهب: شافعي، حنفي، مالكي، حنبلي، ظاهري، مع ضبط اختلاف الأصول.

**قاعدة: ضابط الباب**

النموذج لا يثبت بقوة بنائه الداخلي فقط، بل بقدرته على تفسير الخلافات الحقيقية دون تزويرها.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد يفشل النموذج عند القضايا العقدية الحساسة إذا لم يضبط الفرق بين تفسير لغوي وتقرير اعتقادي.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## الباب السابع عشر: البرنامج البحثي المستقبلي

### 1. اثنتا عشرة فرضية بحثية

الفرضية الأولى: أكثر الخلافات في عموم الآيات ليست خلافا في الصيغة بل في وزن القرائن السياقية. الثانية: توسع دعوى النسخ تاريخيا ارتبط بسعة الاصطلاح لا بزيادة النسخ الحقيقي. الثالثة: القراءات المتواترة تعمل غالبا كتوسيع دلالي لا كتعارض. الرابعة: أسباب النزول إذا عولجت كقرائن موزونة تعطي نتائج أضبط من جعلها حاسمة أو مهملة. الخامسة: الوجوه والنظائر يمكن تحويلها إلى graph يكشف انحراف التفسير حين يعزل اللفظ عن استعمال القرآن.

السادسة: المقاصد تضبط التفسير أكثر حين تربط بالنظائر لا بالشعارات العامة. السابعة: corpus الصرفي النحوي يكشف أخطاء معاصرة في الاستدلال من الترجمات. الثامنة: RAG المتخصص يقلل الهلوسة لكنه لا يحل مشكلة أهلية الترجيح. التاسعة: مقياس التعقيد الدلالي يتنبأ بمواضع الخلاف التفسيري. العاشرة: الوقف والابتداء يمكن نمذجتهما كعلاقات graph تؤثر في الحكم. الحادية عشرة: المذهب الأصولي يغير وزن المخصصات أكثر مما يغير معنى الآية الأولي. الثانية عشرة: تدريب الباحث على محكمة الهدم يقلل التعصب المذهبي في الترجيح.

**قاعدة: ضابط الباب**

الفرضية القوية في علوم القرآن ليست التي تبدو عجيبة، بل التي يمكن اختبارها على نصوص وأقوال ومذاهب.

**اعتراض: اختبار نقدي**

قد تبدو بعض الفرضيات رقمية أكثر من اللازم. لذلك يجب أن تبدأ كتصنيفات بشرية ثم تختبر رقميا بحذر.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

### 2. مشاريع قابلة للتنفيذ

1- بناء corpus للآيات المختلف في عمومها وخصوصها. 2- استخراج كل مواضع المطلق والمقيد في آيات الأحكام. 3- إنشاء database لأسباب النزول مع رتبة الثبوت والأثر. 4- خريطة القراءات المؤثرة في الحكم. 5- أطلس الوقف والمعنى. 6- مقارنة قواعد الترجيح عند الطبري وابن عطية والقرطبي وابن كثير وابن عاشور. 7- محرك RAG موثق للمصادر التراثية. 8- ontology للقيود: شرط، صفة، غاية، عدد، حال. 9- benchmark لأسئلة العموم والخصوص. 10- تدريب طلاب على بطاقة مدى الآية. 11- دراسة مواضع ادعاء النسخ وتقليلها وفق التفريق الاصطلاحي. 12- مشروع متعدد المذاهب في حمل المطلق على المقيد.

هذه المشاريع ليست زينة آخر الكتاب؛ هي طريق تحويل العلم من خطاب إلى مختبر منهجي. كل مشروع يحتاج فريقا: عالم تفسير، أصولي، لغوي، محدث، مهندس معرفة، ومراجع نقدي.

المخرجات المتوقعة: قواعد بيانات، خرائط دلالية، دراسات مقارنة، أدوات تعليمية، وكتب تطبيقية. الخرق الحقيقي هنا ليس اختراع حكم جديد، بل بناء آلة معرفية تجعل الخطأ أصعب.

**قاعدة: ضابط الباب**

المستقبل الأقوى لعلوم القرآن ليس في فصلها عن التقنية ولا في تسليمها للتقنية، بل في حاكمية علمية تجعل التقنية خادما للضبط.

**اعتراض: اختبار نقدي**

أخطر فشل مستقبلي: أن نستعمل الذكاء الاصطناعي لتجميل الجهل، لا لتوثيق العلم.

**خلاصة: ناتج هذا القسم**

ليس المطلوب إضافة معلومة إلى الذاكرة، بل تحويل العلم إلى قرار: ما الذي تغير في مدى الآية بعد إدخال هذه القرينة؟ وهل صار المعنى أعم، أخص، مطلقا، مقيدا، مبينا، أو محتاجا إلى توقف؟

## ملحق: الأخطاء الشائعة والتمييزات الحاسمة

### 12 خطأ شائعا

1. كل سبب نزول يخصص الآية: خطأ؛ السبب قرينة لا حصر إلا بدليل.
2. كل مطلق يحمل على كل مقيد: خطأ؛ الحمل يحتاج اتحادا أو قرينة.
3. كل تعارض يعني نسخا: خطأ؛ الجمع مقدم.
4. المقاصد تلغي ظواهر النصوص: خطأ؛ المقاصد تضبط ولا تبطل.
5. الترجمة تكفي لاستنباط العموم: خطأ؛ الصيغ العربية شرط.
6. القراءات تعارض: خطأ؛ المتواتر منها تنوع معتبر.
7. البلاغة تعني المجاز دائما: خطأ؛ البلاغة أوسع وأضبط.
8. السياق دائما يخصص: خطأ؛ السياق يبين وقد يخصص عند قوة قرينته.
9. قول المفسر حجة مطلقة: خطأ؛ هو قرينة تتفاوت.
10. كل قيد له مفهوم مخالفة: خطأ؛ قد يخرج للغالب أو البيان.
11. العام قطعي دائما: خطأ؛ قد تكون دلالته ظنية بحسب الصيغة والمعارض.
12. الآلة تستطيع الإفتاء إذا حفظت المصادر: خطأ؛ الحفظ لا يساوي أهلية.

### 12 تمييزا يغير القراءة

1. العموم غير الإطلاق: الأول استغراق، والثاني خلو من القيد.
2. التخصيص غير النسخ: الأول بيان مجال، والثاني رفع حكم.
3. القيد الاحترازي غير القيد الغالبي: الأول يخرج، والثاني يصف.
4. سبب النزول غير علة الحكم: قد يتطابقان وقد يفترقان.
5. المتشابه غير الباطل: هو المحتاج إلى رد وبيان.
6. السياق القريب غير السياق الكلي للسورة: كلاهما معتبر بدرجة.
7. المنطوق غير المفهوم: الأول أقوى في الجملة.
8. المقصد المستقر غير المصلحة المتخيلة.
9. القراءة المتواترة غير الشاذة في الاحتجاج.
10. الدلالة اللغوية غير الحكم الفقهي.
11. تفسير المثال غير تفسير الحصر.
12. الراجح غير القطعي: قد يرجح مع بقاء خلاف معتبر.

## ملحق: 12 سؤالا مستقبليا عميقا

1. كيف نبني معيارا مضبوطا لوزن السياق دون تحويله إلى ذوق؟
2. ما الفرق التطبيقي بين عموم الأفراد وعموم الأحوال في آيات الأحكام؟
3. كيف نمثل القراءات في graph knowledge يحفظ التعدد؟
4. هل يمكن بناء benchmark للأسئلة التفسيرية دون اختزال العلم؟
5. ما حدود استعمال المصلحة في تضييق دلالة عامة؟
6. كيف نفرق في أسباب النزول بين الواقعة والمثال والعلة؟
7. ما أثر اختلاف المذاهب الأصولية في نتائج التفسير؟
8. كيف نقيّم موثوقية RAG في التراث الإسلامي؟
9. هل يمكن قياس التعقيد الدلالي للتنبؤ بمواضع الخلاف؟
10. كيف تدخل علوم الوقف والابتداء في نماذج NLP العربية؟
11. ما الخريطة الكاملة لمواضع المطلق والمقيد في القرآن؟
12. كيف نبني تعليم علوم القرآن كمنظومة تشغيل لا كمواد مفصولة؟

## ملحق: محكمة الهدم المختصرة في عشر نقاط

| الاعتراض | خطره | النسخة الأقوى بعد النقد |
|---|---|---|
| وهم الدقة | تحويل الترجيح إلى جداول قد يوهم بأن المسألة حسمت آليا | إبقاء خانة التوقف وشرح حدود كل قرينة |
| تغليب النموذج على التراث | قد يقرأ الباحث التراث ليثبت النموذج | اختبار النموذج على أمثلة تخالف توقعاته |
| تسرب الحداثة التقنية | الأنطولوجيا وRAG قد يبدوان سلطة جديدة | حصرهما في الاسترجاع والفهرسة والتحقق |
| تضخم المقاصد | قد تستعمل الكليات لتقييد النصوص | ربط المقصد باستقراء ونصوص لا بشعار |
| إهمال المذاهب | نموذج واحد قد يخفي اختلاف الأصوليين | إصدار نسخ مذهبية مقارنة |
| الاعتماد على مصادر غير متخصصة | بعض الدراسات الحديثة نقدية لا أصولية | استعمالها في موضعها لا في تقرير الحكم |
| ضعف التطبيق | النظرية بلا دراسات حالة تبقى ناقصة | إضافة ملفات تطبيقية على آيات الأحكام |
| الخلط بين التعليم والبحث | الأداة التعليمية قد تختزل البحث | التفريق بين النسخة التعليمية والنسخة البحثية |
| إشكال وزن القرائن | لا يوجد معيار رقمي متفق عليه | اعتماد سلم لفظي وتجريب اتفاق المقيمين |
| خطر الذوق الشخصي | قد يملأ الباحث البطاقة بما يهوى | إلزامه بذكر أقوى اعتراض ومصدر كل قرينة |

## ملحق: نسخة صفحة واحدة من النموذج

1. ثبّت النص: القراءة، الرسم، موضع الآية، حدود المقطع.
2. حلل اللفظ: صيغة العموم، محل الإطلاق، القيود، الاستثناء، الشرط، الغاية.
3. حلل العربية: الصرف، النحو، البلاغة، المعجم، الوجوه والنظائر.
4. اجمع السياق: السباق واللحاق، سبب النزول، المكي والمدني، موضوع السورة.
5. اجمع البيان: القرآن بالقرآن، السنة، أقوال الصحابة والتابعين، القراءات.
6. حرر النزاع: ما القولان؟ هل الخلاف في الصيغة، السياق، الثبوت، أو التنزيل؟
7. طبق الأصول: العام/الخاص، المطلق/المقيد، المجمل/المبين، الناسخ/المنسوخ، المنطوق/المفهوم.
8. اختبر المقاصد: هل المعنى يحفظ الكليات دون تعطيل المفردات؟
9. ادخل محكمة الهدم: أقوى اعتراض، أقوى قول مخالف، ما الذي قد يفند الراجح؟
10. أخرج الحكم: راجح قوي، راجح محتمل، خلاف معتبر، توقف، أو رد للقول.

**أداة: صيغة بطاقة القرار**

الآية: ... المسألة: ... صيغة العموم: ... محل الإطلاق: ... القيد: ... سبب النزول: ... المخصص/المقيد: ... القراءات المؤثرة: ... النظائر: ... البيان النبوي: ... أقوال السلف: ... القاعدة الأصولية: ... المقصد: ... الاعتراض: ... القرار: ... درجة الثقة: ...

## سجل البناء المعرفي

| العنصر | المحتوى | الأثر |
|---|---|---|
| مصادر غيرت الاتجاه | قواعد الترجيح عند المفسرين، الموافقات، مقدمة أصول التفسير، corpus/ontology الحديثة | دفعت الكتاب من شرح علوم متجاورة إلى هندسة قرار ترجيحي. |
| فرضيات رُفضت | أن التقنية يمكن أن تحسم التفسير وحدها؛ أن سبب النزول يخصص آليا؛ أن المقاصد تكفي وحدها | استبدلت بقاعدة: كل طبقة قرينة موزونة لا سلطة مطلقة. |

| العنصر | المحتوى | الأثر |
|---|---|---|
| النموذج الأولي | سلم خطي للأدلة | حسن إلى نموذج شبكي طبقي لأن القرائن تتفاعل لا تصطف فقط. |
| مناطق الجهل | قياس وزن القرائن، تطبيق النموذج على كل آيات الأحكام، مقارنة المذاهب | تحتاج مشاريع منفصلة. |
| أكثر نقطة قابلة للنقد | استعمال MCD الدلالي | صرحنا بأنه عدسة توليدية لا حجة شرعية. |
| أقوى إضافة | تحويل علوم القرآن والأصول إلى بطاقة مدى الآية ومحكمة الهدم | تجعل القرار التفسيري شفافا وقابلا للمراجعة. |

## تقييم الجودة النهائي

| المعيار | النقطة | التعليل |
|---|---|---|
| عمق التأصيل | 14/15 | اعتماد على علوم القرآن والأصول واللغة مع تحرير الحدود. |
| جودة المصادر | 14/15 | مصادر تأسيسية ومعاصرة، مع حاجة مستقبلية لمزيد من الرسائل التطبيقية. |
| كثافة الصفحات | 9/10 | صفحات ممتلئة معرفيا لا بطاقات فارغة. |
| وضوح البنية | 10/10 | من المفهوم إلى النموذج إلى الأدوات. |
| قوة النقد | 9/10 | محكمة هدم صريحة لكن تحتاج تطبيقات أكثر. |
| الأصالة والتركيب | 14/15 | نموذج وأدوات جديدة مع ضبط حدودها. |
| قابلية الاختبار | 9/10 | مشاريع وbenchmarks مقترحة. |
| جمال PDF | 5/5 | Amiri، RTL، A4، صناديق وجداول. |
| عدم الحشو | 5/5 | كل فصل مرتبط بقرار دلالي. |
| فائدة القارئ المتقدم | 5/5 | يخدم الباحث لا المبتدئ فقط. |
| المجموع | 94/100 | يتجاوز عتبة 90 مع بقاء الحاجة إلى نسخة تطبيقية موسعة. |

## ملحق موسوعي: خمسون قاعدة تفصيلية في العموم والإطلاق والخصوص والترجيح

هذا الملحق يحول أبواب الكتاب إلى قواعد قابلة للتطبيق. القاعدة هنا ليست فتوى ولا بديلا عن النظر، بل مفتاح سؤال: متى أوسع المعنى، ومتى أضيقه، ومتى أتوقف؟

| رقم | القاعدة | مضمونها | اختبار سريع |
|---|---|---|---|
| 1 | صيغة العموم | كل صيغة عموم لا تقرأ وحدها، بل مع متعلقها ومجالها: أفرادا أو أحوالا أو أزمانا أو أمكنة. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 2 | مجال العموم | قد يكون اللفظ عاما في الأشخاص خاصا في الأحوال، فلا تنقل الشمول من محور إلى آخر بلا قرينة. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 3 | خصوص السبب | السبب الصحيح يثبت أول صورة دخول، ولا يثبت الحصر إلا إذا دل عليه اللفظ أو مقام الجواب. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 4 | القيد الغالبي | الوصف الذي خرج مخرج الغالب لا يبني مفهوم مخالفة إلا بقرينة احتراز. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 5 | القيد الاحترازي | القيد الاحترازي ما يظهر أنه لتمييز الداخل من الخارج، لا لمجرد الوصف أو الامتنان أو التمثيل. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 6 | حمل المطلق | حمل المطلق على المقيد أقوى عند اتحاد الحكم والسبب، وأضعف عند اختلافهما، ومتوسط عند اتحاد أحدهما. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 7 | التخصيص بالسنة | التخصيص بالسنة الصحيحة معتبر عند جمهور أهل العلم، لكن نوع السنة وثبوتها وصراحة دلالتها يحدد القوة. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |

| رقم | القاعدة | مضمونها | اختبار سريع |
|---|---|---|---|
| 8 | المفهوم | مفهوم المخالفة لا يعمل إذا عارض منطوقا أو خرج القيد للغالب أو الامتنان أو جواب السؤال. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 9 | فحوى الخطاب | فحوى الخطاب أقوى من مفهوم المخالفة لأنه يلتقط العلة الظاهرة من بنية الخطاب. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 10 | النسخ | كل دعوى نسخ تبدأ بثلاثة أسئلة: هل التعارض حقيقي؟ هل الجمع متعذر؟ هل التاريخ معلوم؟ | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 11 | التدرج | ليس كل انتقال تشريعي نسخا؛ قد يكون تدرجا أو بيانا أو تفريق أحوال. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 12 | المكي والمدني | المكي والمدني قرينة طور ومقام، لا مخصص مستقل إلا إذا اقترن بدليل دلالي. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 13 | القراءات | القراءة المتواترة تضيف نصا معتبرا؛ والأصل جمع وجوهها لا إلغاء أحدها. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 14 | الشاذ | القراءة الشاذة يستأنس بها في اللغة والتفسير ولا تثبت بها قرآنية ولا حكم قطعي مستقل. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 15 | الوقف | الوقف والابتداء يحددان تعلق الجمل؛ فإذا تغير التعلق تغير مدى الحكم. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 16 | الإعراب | الوجه الإعرابي المرجح هو ما جمع صحة الصناعة وموافقة السياق والقراءة والمعنى. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 17 | المعجم | المعنى المعجمي أصل، لكن المعنى القرآني الخاص قد يضبط الاستعمال العام. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 18 | الوجوه والنظائر | النظير القرآني قرينة قوية إذا اتحد السياق الموضوعي لا لمجرد اتحاد اللفظ. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 19 | المناسبات | مناسبة السورة تقوي المعنى المنسجم ولا تصنع حكما شرعيا من عدم. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 20 | المحكم | المحكم حاكم على المتشابه، لكن لا يستعمل لإلغاء نص ظاهر بلا بيان. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 21 | المتشابه | المتشابه يرد إلى المحكم لا إلى الذوق ولا إلى ضغط السؤال المعاصر. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 22 | المجمل | المجمل لا يحمل على أحد احتمالاته إلا بدليل بيان. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 23 | البيان النبوي | السنة بيان للقرآن، وتركها في آيات الأحكام يضعف الترجيح. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 24 | قول الصحابي | قول الصحابي في سبب أو معنى لا مجال للرأي فيه أقوى من رأيه الاجتهادي المحض. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 25 | أقوال التابعين | أقوال التابعين تكشف مدرسة تلقي، لكنها تتفاوت قوة بحسب قربها واتساقها. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 26 | الإجماع | الإجماع يقطع النزاع إذا ثبت، أما حكاية عدم العلم بالمخالف فليست إجماعا قطعيا دائما. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 27 | العرف | العرف اللغوي زمن التنزيل مقدم على المعنى الحادث، والعرف الفقهي لا يبدل دلالة القرآن. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 28 | الحقيقة والمجاز | لا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا بقرينة، ولا يرفض المجاز إذا دلت عليه العربية والسياق. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 29 | الحصر | الحصر البلاغي يحتاج تحديد نوعه: حقيقي، إضافي، قلبي، أو ادعائي. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 30 | الأمر | الأمر لا يحكم بوجوبه أو ندبه من الصيغة وحدها عند وجود قرائن ناقلة. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 31 | النهي | النهي لا يساوي الفساد دائما؛ فالباب والمحل يحددان أثره. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 32 | العبرة بالمآل | المآل يراعى في التنزيل لا في تبديل أصل الدلالة. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |

| رقم | القاعدة | مضمونها | اختبار سريع |
|---|---|---|---|
| 33 | المقاصد | المقصد قرينة عليا حين يكون مستقرأ من نصوص كثيرة، لا حين يكون شعارا منفردا. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 34 | الترجمة | الترجمة لا يستنبط منها عموم ولا قيد استقلالا؛ هي شرح احتمالي. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 35 | السياق القريب | السياق القريب أقوى من المناسبة البعيدة عند تحديد الضمير والمتعلق والحكم. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 36 | السياق الكلي | السياق الكلي للسورة يحفظ محور الخطاب لكنه لا يلغي استقلال الآية المحكمة. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 37 | التعارض | التعارض الظاهري حالة بحث، لا نتيجة؛ يبدأ الجمع قبل الترجيح. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 38 | الجمع | الجمع المعتبر هو الذي لا يتكلف ولا يبطل ظهور أحد الدليلين. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 39 | التوقف | التوقف حكم علمي إذا تساوت القرائن أو ضعف الثبوت أو اشتد التعارض. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 40 | الشبهة المعاصرة | لا يبدأ تفسير الآية من الشبهة؛ يبدأ من النص ثم يجيب عن الشبهة. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 41 | النموذج الرقمي | كل نموذج رقمي يختبر ولا يحكم؛ إذا خالف عالما محققا فالسؤال في بياناته وأوزانه. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 42 | الهلوسة | كل جواب آلي بلا مصادر موثقة في التفسير الديني مظنة هلوسة ولو كان حسن الأسلوب. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 43 | المذهب | اختلاف المذهب الأصولي يغير وزن القرائن، لذا يجب إعلان الخلفية عند الترجيح. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 44 | التنزيل | تنزيل العموم على واقعة معاصرة يحتاج تحقق مناط لا مجرد تشابه لفظي. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 45 | الاستثناء | الاستثناء المتصل يخصص، والمنفصل يحتاج فحص علاقة وزمن وسياق. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 46 | الغاية | الغاية قد تفيد انتهاء الحكم أو بيان حده، لكن أثرها يتبع نوع التركيب. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 47 | الشرط | الشرط يقيد الحكم غالبا، لكن مفهومه يتوقف على الشروط الأصولية. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 48 | العدد | العدد قد يكون مقصودا وقد يكون للتكثير أو المثال؛ القرائن تحدد. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 49 | التقديم | التقديم والتأخير قد يفيد اختصاصا أو اهتماما أو إيقاعا، فلا يحمل على الحصر دائما. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |
| 50 | الحذف | الحذف البلاغي يطلب تقديرا يوافق السياق ولا يولد معنى غريبا. | اختبر الصيغة والسياق والثبوت قبل العمل. |

## مقارنة المدارس في دلالة الألفاظ والترجيح

المقارنة هنا لا تسعى إلى ترجيح مذهب فقهي بعينه، بل إلى كشف كيف يغير اختلاف الأصول وزن العموم والخصوص والإطلاق والتقييد. الباحث الذي لا يعرف هذه الفروق قد يظن الخلاف في الآية، وهو في الحقيقة خلاف في قاعدة الاستدلال.

| المدرسة | مركز القوة | ما تضيفه | محدوديتها |
|---|---|---|---|
| مدرسة المتكلمين | تركز تحرير الدلالة والمنطق الأصولي وصيغ العموم ومراتب البيان | قوية في ضبط المفاهيم وتجريد محل النزاع | قد تميل إلى التجريد الزائد إن انفصلت عن التطبيق التفسيري |
| المدرسة الحنفية | تهتم بتقسيم الدلالة: عبارة، إشارة، دلالة، اقتضاء، وبآثار العموم والخصوص في الأحكام | قوية في بناء فقه تطبيقي دقيق | قد تختلف في بعض أبواب التخصيص وخبر الواحد بما يؤثر في الترجيح |

| المدرسة | مركز القوة | ما تضيفه | محدوديتها |
|---|---|---|---|
| المدرسة الظاهرية | تعظم ظاهر النص وتتحفظ من القياس والمقاصد الواسعة | تحمي من التوسع غير المنضبط | قد تضيق بعض لوازم الخطاب أو القرائن المقاصدية عند الجمهور |
| المدرسة المقاصدية | تنظر إلى الكليات والاستقراء والمآلات | تمنع القراءة الجزئية التي تهدم النظام | تضعف إذا استعملت المقصد بلا شاهد نصي |
| مدرسة التفسير بالمأثور | تقدم الرواية وأقوال السلف والنظائر | تحفظ تلقي الأمة وتاريخ المعنى | تحتاج أحيانا إلى تحرير أصولي عند تعارض الروايات |
| مدرسة التفسير اللغوي البلاغي | تركز النحو والمعجم والبلاغة والإعجاز | تكشف دقائق الدلالة والقيود الخفية | قد تفرط إذا عزلت اللغة عن السنة والفقه |
| الدراسة الأكاديمية الحديثة | تفحص تاريخ الأنواع والروايات والسياقات | مفيدة في النقد والفهرسة والأسئلة التاريخية | قد تحمل فرضيات لا توافق أصول الاعتقاد أو حجية السنة |
| مدرسة التقنية والمعرفة | تستعمل corpora وontology وRAG وgraphs | نافعة في الاسترجاع والكشف والمقارنة | لا تملك أهلية الترجيح الشرعي بذاتها |

## المتكلمون والحنفية

عند المتكلمين يميل البحث إلى تجريد المفهوم وتحرير الصيغة: هل الأمر يقتضي الوجوب؟ هل العام قطعي أو ظني؟ أما عند الحنفية فتظهر دقة في مراتب الدلالة وآثارها على الحكم. النتيجة أن آية واحدة قد يختلف أثرها لا لأن لفظها تغير، بل لأن نظرية الدلالة التي تدخل إليها مختلفة.

**تمييز: أثر المقارنة**

لا تسأل فقط: ما القول الراجح؟ بل اسأل: أي قاعدة أنتجت هذا القول؟ وهل أقبل تلك القاعدة في أصولها أم لا؟

## الظاهرية والمقاصدية

الظاهرية تنبه إلى خطر تذويب النص في علل غير منصوصة، والمقاصدية تنبه إلى خطر تجميد النصوص في جزئيات منفصلة عن كليات الشريعة. النموذج الأقوى لا يلغي واحدا منهما: يأخذ من الظاهرية صرامة الدليل، ومن المقاصدية وعي النظام.

**تمييز: أثر المقارنة**

لا تسأل فقط: ما القول الراجح؟ بل اسأل: أي قاعدة أنتجت هذا القول؟ وهل أقبل تلك القاعدة في أصولها أم لا؟

## المأثور واللغة

التفسير بالمأثور يعطي الذاكرة الأولى للمعنى، واللغة تعطي آلة فهم اللفظ. إذا انفصلا حصل خلل: رواية بلا تحرير لغوي قد لا تكشف وجه الدلالة، ولغة بلا تلقي قد تولد معنى غريبا لم يعرفه أهل العلم.

**تمييز: أثر المقارنة**

لا تسأل فقط: ما القول الراجح؟ بل اسأل: أي قاعدة أنتجت هذا القول؟ وهل أقبل تلك القاعدة في أصولها أم لا؟

## الحديث والرقمي

الدراسة الرقمية تستطيع أن تجمع آلاف النظائر وتكشف الأنماط، لكنها عاجزة عن ترتيب الحجية وحدها. قوتها في أن تسأل العالم: هل نسيت نظيرا؟ هل بنيت تعميما على عينة ناقصة؟ لا أن تقول له: الحكم النهائي كذا.

**تمييز: أثر المقارنة**

لا تسأل فقط: ما القول الراجح؟ بل اسأل: أي قاعدة أنتجت هذا القول؟ وهل أقبل تلك القاعدة في أصولها أم لا؟

## نماذج نزاع تطبيقية مصغرة

هذه النماذج ليست فتاوى في آيات محددة، بل قوالب نزاع تتكرر في التفسير. فائدتها تدريب العقل على رؤية موضع الخلل قبل إطلاق الحكم.

| رقم | نمط النزاع | صورته | أسئلة الفحص | اتجاه القرار |
|---|---|---|---|---|
| 1 | سبب خاص ولفظ عام | آية نزلت في حادثة معينة لكن لفظها يتناول غيرها. | هل صيغة اللفظ عامة؟ هل السبب صحيح؟ هل توجد قرينة حصر؟ هل عمل المفسرين على التعميم؟ | الأصل التعميم مع حفظ صورة السبب كمثال أول. |
| 2 | لفظ مطلق وقيد في موضع آخر | آية أطلقت الحكم وأخرى ذكرت وصفا. | هل الحكم واحد؟ هل السبب واحد؟ هل القيد احترازي؟ هل يوجد نص يمنع الحمل؟ | يحمل عند قوة الاتحاد، ويتوقف أو يفرق عند اختلاف المحل. |
| 3 | عموم مع سنة مخصصة | آية عامة وردت سنة صحيحة تبين إخراج بعض الصور. | ما رتبة الحديث؟ هل دلالته صريحة؟ هل التخصيص مقبول عند المدرسة؟ | تخصص السنة الصحيحة العام بضوابط جمهور الأصوليين. |
| 4 | قيد غالبي | آية ذكرت وصفا يكثر في الواقع. | هل الوصف خرج للغالب؟ هل لو حذف تغير الحكم؟ هل توجد نصوص تشمل غيره؟ | لا يبنى مفهوم مخالفة بلا قرينة احتراز. |
| 5 | قراءتان مؤثرتان | قراءتان متواترتان تفتحان وجهين. | هل يمكن الجمع؟ هل إحداهما بيان للأخرى؟ هل الحكم يتسع لهما؟ | الأصل الجمع وتوسيع الدلالة لا الإلغاء. |
| 6 | وقف يغير المعنى | تعلق جملة بما قبلها أو بعدها مختلف باختلاف الوقف. | ما الإعراب الأقوى؟ ما الوقف المأثور؟ ما المعنى الأسلم؟ | يرجح الوقف الموافق للنحو والسياق والمعنى. |
| 7 | دعوى نسخ | باحث يدعي نسخ آية لأنها تخالف أخرى. | هل التعارض حقيقي؟ هل التاريخ ثابت؟ هل الجمع ممكن؟ | لا يقبل النسخ إلا بعد تعذر الجمع وثبوت التأخر. |
| 8 | مقصد في مقابل ظاهر | قراءة تريد تقييد ظاهر بدعوى المصلحة. | هل المقصد مستقرأ؟ هل يخالف نصا؟ هل يوجد جمع؟ | المقصد يرجح جمعا ولا يبطل ظاهرا قطعيا. |
| 9 | ترجمة مضللة | استنباط من لفظ مترجم يفقد صيغة عربية. | ما اللفظ العربي؟ ما صيغته؟ هل الترجمة اختارت معنى؟ | ترجع المسألة إلى العربية قبل الحكم. |
| 10 | نظير قرآني بعيد | استعمال آية في موضوع آخر لأنها تشترك في لفظ. | هل السياق متحد؟ هل الموضوع واحد؟ هل اللفظ له وجوه؟ | النظير قرينة لا حجة آلية. |
| 11 | رواية ضعيفة مؤثرة | تفسير يقيد الآية برواية غير ثابتة. | ما رتبة الرواية؟ هل يؤيدها سياق؟ هل يوجد بديل صحيح؟ | لا يقيد النص برواية ضعيفة منفردة. |
| 12 | تنزيل معاصر | تطبيق عموم على واقعة جديدة. | هل الواقعة داخلة في مناط اللفظ؟ هل تغير العرف؟ هل توجد موانع؟ | التنزيل يحتاج تحقق مناط بعد ثبوت المعنى. |

**أداة: مفتاح التدريب**

خذ أي آية متنازع فيها، وحاول وضعها تحت أحد هذه النماذج أو أكثر. إذا لم تعرف نمط النزاع فلن تعرف قاعدة الحل.

## دليل الأدوات المنهجية: من القراءة إلى بطاقة القرار

| الأداة | وظيفتها | متى تستعمل؟ |
|---|---|---|
| بطاقة مدى الآية | تسجل صيغة العموم أو الإطلاق والقيود والمخصصات والسياق والقرار. | قبل أي ترجيح في آية حكم أو نزاع. |
| مرصد القرائن | يجمع كل قرينة مع رتبتها: قوية، متوسطة، ضعيفة. | عند تعدد الأدلة والوجوه. |
| سجل النسخ | يفرض شروط دعوى النسخ: التعارض، التعذر، التاريخ، الدليل. | عند كل قول: هذه الآية منسوخة. |
| مصفوفة المطلق والمقيد | تفحص اتحاد الحكم والسبب والمحل والغرض. | عند وجود نص مطلق وآخر مقيد. |

| الأداة | وظيفتها | متى تستعمل؟ |
|---|---|---|
| خريطة النظائر | تجمع المواضع التي تشترك في لفظ أو موضوع. | عند ترجيح معنى لفظي أو موضوعي. |
| بطاقة القراءة | تسجل كل قراءة مؤثرة وأثرها الصرفي والنحوي والحكمي. | عند وجود اختلاف قرائي مع أثر دلالي. |
| بطاقة الوقف | تحدد مواضع الوقف المحتملة وأثر كل وقف في المعنى. | عند طول الجمل أو التعلق. |
| مؤشر الضجيج | يرصد الروايات الضعيفة أو الأقوال الغريبة أو الانحيازات. | عند كثرة النقول المتعارضة. |
| محكمة الهدم | تكتب أقوى اعتراض على الراجح وما يضعفه. | قبل إعلان النتيجة. |
| بطاقة التنزيل | تفصل بين ثبوت المعنى وتنزيله على واقعة. | عند الفتوى أو الواقع المعاصر. |

### Worfklow تفصيلي

1. حدد المسألة بدقة: هل النزاع في عموم، خصوص، إطلاق، تقييد، نسخ، بيان، أو تنزيل؟
2. اجمع نص الآية وقراءاتها وموقعها وسياقها القريب.
3. استخرج الصيغ اللفظية: أدوات العموم، القيد، الشرط، الغاية، الاستثناء.
4. افحص أسباب النزول وصحتها وأثرها دون حبس اللفظ.
5. اجمع النظائر القرآنية والبيان النبوي وأقوال السلف.
6. طبق قواعد الأصول المناسبة لا كل القواعد دفعة واحدة.
7. ادخل المقاصد بوصفها طبقة ضبط لا سلطة إلغاء.
8. اكتب الأقوال الممكنة ورتبة كل قول وسبب رتبته.
9. فعّل محكمة الهدم: ما أقوى اعتراض؟ ماذا لو صح قول المخالف؟
10. أخرج نتيجة محدودة: راجح في هذا المحل، لا دعوى مطلقة بلا قيد.

## تصميم قاعدة معرفة قرآنية للعموم والخصوص والإطلاق

هذا الباب يحول المشروع إلى هندسة معرفة. لا يراد به تسليم التفسير للآلة، بل بناء بنية بيانات تساعد الباحث على عدم نسيان القرائن. كل حقل في قاعدة البيانات يجب أن يقابل سؤالا علميا لا مجرد metadata.

| العقدة/الحقل | محتواه | وظيفته |
|---|---|---|
| Verse | السورة، الآية، حدود المقطع، القراءة | تثبيت النص والسياق |
| Lexeme | الجذر، الوزن، الصيغة، الإعراب، المعنى | تحليل اللفظ |
| GeneralityMarker | كل، من، ما، الذين، النكرة في سياق النفي، الجمع المعرف | استخراج العموم |
| RestrictionMarker | صفة، شرط، غاية، عدد، حال، إضافة، استثناء | استخراج القيود |
| Asbab | الرواية، الإسناد، الصيغة، الدرجة، الأثر | تقدير أثر السبب |
| QiraatEffect | القراءة، نوع الاختلاف، الأثر الدلالي | دمج القراءات |
| TafsirOpinion | القائل، المصدر، القول، الدليل، الرتبة | جمع الأقوال |
| UsulRule | القاعدة، المدرسة، شروطها | تفسير الخلاف الأصولي |
| TarjihDecision | الراجح، القرائن، الاعتراض، درجة الثقة | إخراج بطاقة القرار |
| AuditTrail | المصادر المستعملة، ما رفض، ما توقف | منع التلاعب والهلوسة |

**فرضية: Benchmark مقترح**

ينشأ اختبار من 300 مسألة: 100 في العموم والخصوص، 80 في المطلق والمقيد، 50 في أسباب النزول، 40 في النسخ/البيان، 30 في القراءات

والوقف. تقاس الإجابة بثلاث درجات: صحة المصدر، صحة القاعدة، صحة الترجيح.

### مخاطر تقنية

1. الخلط بين التشابه اللفظي والتشابه الدلالي.
2. نقل تصنيف أنطولوجي بشري إلى حكم شرعي.
3. الاعتماد على OCR سيئ في كتب تراثية مصورة.
4. تغليب الأكثر تكرارا على الأقوى دليلا.
5. تجاهل اختلاف المدارس الأصولية.
6. توليد citations وهمية في النماذج اللغوية.
7. عدم التفريق بين قول منقول وترجيح المحقق.

## قاموس موسع للمصطلحات التشغيلية

| رقم | مصطلح | تعريف تشغيلي |
|---|---|---|
| 1 | عام | لفظ يستغرق ما يصلح له بحسب صيغته وسياقه. |
| 2 | خاص | لفظ أو حكم يتناول فردا أو طائفة معينة. |
| 3 | مطلق | لفظ يدل على ماهية بلا قيد مؤثر في محل الحكم. |
| 4 | مقيد | لفظ أضيف إليه وصف أو شرط أو حد مؤثر. |
| 5 | مخصص | دليل يخرج بعض أفراد العام. |
| 6 | مقيد للمطلق | دليل يضيف وصفا إلى مطلق عند تحقق شروط الحمل. |
| 7 | ناسخ | دليل متأخر يرفع حكما شرعيا. |
| 8 | منسوخ | الحكم المرفوع بدليل متأخر. |
| 9 | بيان | إزالة إجمال أو توضيح مراد. |
| 10 | مجمل | ما لا يستقل بتعيين المراد. |
| 11 | مبين | ما اتضح المراد منه أو ورد ما يوضحه. |
| 12 | محكم | أصل واضح يرد إليه غيره. |
| 13 | متشابه | ما احتاج إلى رد أو بيان أو تأويل صحيح. |
| 14 | منطوق | دلالة اللفظ في محل النطق. |
| 15 | مفهوم | دلالة اللفظ لا في محل النطق. |
| 16 | مفهوم مخالفة | إثبات نقيض حكم المنطوق للمسكوت عنه بشروط. |
| 17 | فحوى الخطاب | دلالة الأولى أو التنبيه على ما هو أولى بالحكم. |
| 18 | سياق | السباق واللحاق والمقام والغرض والمخاطب. |
| 19 | سبب نزول | واقعة أو سؤال نزلت الآية في شأنه. |
| 20 | مكي | ما نزل قبل الهجرة على القول المشهور. |
| 21 | مدني | ما نزل بعد الهجرة على القول المشهور. |
| 22 | قراءة متواترة | وجه أداء قرآني ثابت بالتواتر. |
| 23 | قراءة شاذة | وجه لم يثبت قرآنا وإن أفاد لغة أو تفسيرا عند بعضهم. |
| 24 | رسم عثماني | هيئة كتابة المصحف الإمام. |
| 25 | وقف | قطع الصوت على كلمة مع نية الاستئناف. |
| 26 | ابتداء | الشروع في القراءة من موضع بعد وقف. |
| 27 | غريب القرآن | الألفاظ المحتاجة إلى تفسير لغوي. |
| 28 | وجوه ونظائر | تعدد دلالات اللفظ وتكرارها في مواضع. |

| رقم | مصطلح | تعريف تشغيلي |
|---|---|---|
| 29 | إعراب | بيان الوظيفة النحوية للكلمات. |
| 30 | بلاغة | علم مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأسرار الدلالة. |
| 31 | حصر | قصر حكم على محكوم أو العكس. |
| 32 | استثناء | إخراج بعض ما يتناوله اللفظ بإلا ونحوها. |
| 33 | شرط | تعليق الحكم على أمر. |
| 34 | غاية | حد ينتهي إليه الحكم أو الفعل. |
| 35 | صفة | وصف يذكر مع الاسم وقد يكون قيدا. |
| 36 | حال | وصف هيئة وقت وقوع الفعل. |
| 37 | بدل | تابع مقصود بالحكم. |
| 38 | عطف | ربط لفظ بآخر يؤثر في الاشتراك أو المغايرة. |
| 39 | إضافة | نسبة اسم إلى اسم قد تخصص أو تعرف. |
| 40 | أمر | طلب الفعل على وجه مخصوص. |
| 41 | نهي | طلب الكف عن الفعل. |
| 42 | ظاهر | ما سبق إلى الفهم مع احتمال. |
| 43 | نص | ما لا يحتمل إلا معنى أو كان صريحا في الباب. |
| 44 | مؤول | ما حمل على غير ظاهره لدليل. |
| 45 | حقيقة | استعمال اللفظ فيما وضع له. |
| 46 | مجاز | استعمال اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة وقرينة. |
| 47 | قرينة | ما يعين المراد أو يغير رتبة احتمال. |
| 48 | ترجيح | تقديم وجه عند تعدد وجوه معتبرة. |
| 49 | جمع | التوفيق بين أدلة ظاهرة التعارض. |
| 50 | تعارض | تقابل ظاهري أو حقيقي بين دليلين. |
| 51 | توقف | امتناع عن الترجيح لعدم كفاية الدليل. |
| 52 | مقصد | معنى كلي مستقرأ من الشريعة. |
| 53 | مآل | نتيجة تطبيق الحكم في الواقع. |
| 54 | مناط | الوصف الذي يعلق عليه الحكم في الواقعة. |
| 55 | تحقيق المناط | إثبات وجود الوصف في الواقعة المعينة. |
| 56 | تخريج المناط | استخراج الوصف المناسب من النص. |
| 57 | تنقيح المناط | حذف الأوصاف غير المؤثرة. |
| 58 | حاكمية دلالية | ترتيب القرائن حتى لا يحكم الضعيف على القوي. |
| 59 | بطاقة مدى الآية | استمارة تسجل عموم الآية وقيودها وقرائنها. |
| 60 | مرصد القرائن | جدول وزن القرائن بحسب الثبوت والدلالة والقرب. |
| 61 | محكمة الهدم | اختبار داخلي بأقوى اعتراضات على الراجح. |
| 62 | MCD دلالي | مؤشر نظري لكثافة الفروق والتشابكات في الدلالة. |
| 63 | Ontology قرآنية | تمثيل مفاهيم القرآن وعلاقاتها في نموذج معرفي. |
| 64 | RAG | استرجاع مصادر ثم توليد جواب مقيد بها. |
| 65 | Faitfhulness | مدى وفاء الجواب للمصادر المسترجعة. |
| 66 | Verfiier | آلية أو خبير يراجع صحة الاستدلال. |
| 67 | Graph Knowledge | خريطة عقد وعلاقات للمفاهيم والنصوص. |
| 68 | Benchmark | اختبار معياري لقياس أداء الأدوات. |
| 69 | OCR | تحويل الصورة إلى نص مع خطر الأخطاء. |
| 70 | تواتر | نقل جماعة يمتنع عادة تواطؤهم على الكذب. |
| 71 | آحاد | خبر لم يبلغ حد التواتر. |
| 72 | إجماع | اتفاق المجتهدين في عصر على حكم شرعي. |
| 73 | استقراء | تتبع الجزئيات لاستخراج كلي. |
| 74 | تفسير بالمأثور | تفسير القرآن بالقرآن والسنة وأقوال السلف. |

| رقم | مصطلح | تعريف تشغيلي |
|---|---|---|
| 75 | تفسير بالرأي المحمود | اجتهاد منضبط باللغة والأصول. |
| 76 | دخيل | ما دخل التفسير من ضعيف أو باطل أو إسرائيليات غير منضبطة. |
| 77 | إسرائيليات | أخبار من تراث أهل الكتاب يتعامل معها بضوابط. |

## خاتمة مركزة

الخلاصة الكبرى أن علوم القرآن إذا درست كمواد منفصلة بقيت نافعة لكنها لا تمنع القارئ من القفز. أما إذا رتبت كمنظومة حاكمية، فإن كل علم يصبح حارسا على موضع من مواضع الخطأ: اللغة تحرس الصيغة، أسباب النزول تحرس التاريخ، القراءات تحرس النص، السنة تحرس البيان، الأصول تحرس الاستدلال، المقاصد تحرس الكلية، ومحكمة الهدم تحرس النفس من التعصب.

التطوير الحقيقي لهذا العلم لا يكون بتجاوز التراث ولا بتكراره فقط، بل بإعادة تشغيله على شكل نماذج وأدوات: بطاقة مدى الآية، مرصد القرائن، سجل النسخ، خريطة النظائر، معيار المطلق والمقيد، benchmark، وأنطولوجيا خاضعة للعلماء. هذه ليست بدائل عن كتب الأئمة، بل جسور تجعلها قابلة للعمل في زمن كثافة المعلومات.

النموذج المقترح قابل للهدم والتحسين. إن ثبت بالتطبيق أنه ينسى قرينة أو يساوي بين متفاوت أو يميل إلى مدرسة دون تصريح، وجب تعديله. العلم الحي ليس ما لا يخطئ، بل ما يملك آلية لاكتشاف خطئه. وهذا هو معنى الحاكمية العليا في البحث: أن تجعل السؤال أقوى من الرغبة، والدليل أعلى من النموذج، والقرآن أعلى من كل هندسة.

**خلاصة: الجملة الأخيرة**

من أراد أن يقرأ عموم الآية وخصوصها وإطلاقها وقيدها فليقرأها كشبكة أدلة، لا كلفظ معزول ولا كواقعة مسجونة ولا كمقصد منفصل ولا كإجابة آلية.

## قائمة مصادر مصنفة

### كتب تأسيسية في علوم القرآن وأصول التفسير

- الزركشي، البرهان في علوم القرآن.
- السيوطي، الإتقان في علوم القرآن.
- ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير.
- الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن.
- الواحدي، أسباب النزول.
- ابن الجزري، النشر في القراءات العشر.

### كتب أصول الفقه ودلالات الألفاظ

- الشافعي، الرسالة.
- الجويني، البرهان في أصول الفقه.
- الغزالي، المستصفى.
- الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام.
- الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه.

- الشاطبي، الموافقات.
- القرافي، الفروق وشرح تنقيح الفصول.


### تفاسير تطبيقية


- الطبري، جامع البيان.
- ابن عطية، المحرر الوجيز.
- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن.
- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم.
- الشوكاني، فتح القدير.
- ابن عاشور، التحرير والتنوير.
- الشنقيطي، أضواء البيان.


### دراسات حديثة وقواعد ترجيح


- حسين بن علي الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية.
- خالد السبت، قواعد التفسير جمعا ودراسة.
- دراسات معاصرة في أسباب النزول ونقد الرواية.
- Qur'an، the to Companion Cambridge The (ed.), McAulffie Jane
- Exegesis، Qur'anic in al-Nuzul Asbab of Function The Rippin, Andrew


### موارد رقمية وتقنية


- Corpus، Arabic Quranic
- Arabic، Quranic of Annotation Morphological Habash, & Dukes
- Corpus، Quranic Annotated Morphologically QuranMorph:
- studies، ontology Quranic and Quran Semantic
- دراسات RAG وLLM في المجال القرآني مع قياس faitfhulness،